

إتحاف البررة

بشرح نواقض الإسلام العشرة

تأليف

أبي عبد الله مراد بن أحمد الصارطي البيضاني

تقديم فضيلة الشيخ العلامة المحدث

أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري

دار الحديث السلفية - بالمدي حرسها الله



١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥م

اسم الكتاب: إتحاف البررة بشرح نواقض الإسلام العشرة
المؤلف: أبي عبد الله مراد بن أحمد الصارطي البيضاوي
مقاسات الكتاب: ٢٤×١٧
تاريخ التنسيق: ١٤٤٧هـ
الطبعة: (الأولى)
دار الحديث السلفية - المدي - اليمن



مقدمة العلامة الناصح الأمين يحيى بن علي الحجوري

حفظه الله ورعاه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، هذا شرح مختصر طيب على كتاب نواقض الإسلام للإمام محمد بن عبد الوهاب النجدي رحمه الله جمعه أخونا الداعي إلى الله المفضل أبو عبد الله مراد بن أحمد الصارطي البيضاني حفظه الله، وهو عبارة عن دروس ألقاها على إخوانه طلبة العلم جزاه الله خيرا ونفع به.

كتبه

يحيى بن علي الحجوري

١٩ جماد أولى ١٤٤٧ هـ

صورة لمقدمة الشيخ حفظه الله

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله
هذا شرح مختصر طيب
على كتاب نواقض الإسلام للإمام
محمد بن عبد الوهاب النخعي رحمه الله
يجمع أخواننا الداعمين إلى الله المفضلين
أبو عبد الله مراد بن أحمد الصارطي البغدادى حفظه الله
وهو بمباركة من دروس القاها على أخوانه طلاب العلم
وهذا هو السر خيرٌ وتوقع به
تقريباً إيمان بن علي الجواليقي
١٩ جمادى الأولى ١٤٤٧ هـ



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فمن نعم الله علينا العظيمة أن وفقنا وهدانا لطلب العلم والتفقه في الدين ونسأله سبحانه أن يعيننا على شكر هذه النعمة والحفاظ عليها وأن يثبتنا عليها حتى نلقاه، ومما يسره الله -وله الفضل وحده- مدارس العلم مع إخواننا طلبة العلم ومن ذلك التعليق على نواقض الإسلام العشرة لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فأسأل الله أن يتقبل منا ومنكم ما نقرأ وما نكتب وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه.

وقد كان تدريسها في مسجد الروضة بمنطقة محایل عسير للمملكة العربية السعودية أكثر من مرة، ثم أعدت ترتيبها وتنسيقها في دار الحديث بالمدي حرسها الله.

ولا أنسى بعد شكر الله تعالى شكر شيخنا ومربينا ومعلمنا العلامة المحدث الناصح الأمين يحيى بن علي الحجوري حفظه الله ووفقه لكل خير على تقديمه للكتاب وتشجيعه لطلابه وإعانتته لهم وتفريغهم من وقته الثمين لمراجعة ومطالعة رسائلهم وبحوثهم فجزاه الله خيراً وبارك فيه وفي عمره وماله وأهله وولده. وهكذا أشكر كل من تعاون في التنسيق والتصميم والطباعة وأسأل الله أن يجعل ذلك في ميزان حسنات الجميع.

هذا وقد اعتمدت في هذا الشرح على النسخة التي اعتنى بتحقيقها وضبطها الشيخ عبدالمحسن القاسم حفظه الله إمام وخطيب المسجد النبوي وله عناية عظيمة بالمتون وتحقيقها ومقابلة النسخ وقد نفع الله به وبجهوده نفعا عظيماً واصبح طلاب العلم يثقون بأعماله وجهوده وأصبح الحفاظ يتسابقون على المتون التي اعتنى بها ومن ضمنها متن نواقض الإسلام العشرة.

كتبه

أبو عبد الله مراد بن أحمد الصارطي البيضاني

دار الحديث بالمدي - الصبيحة

١٠/ جمادى الأولى / ١٤٤٧هـ



ترجمة المصنف

اسمه ونسبه:

هو: محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن محمد بن بريد بن مشرّف، التميمي النجدي.

مولده ونشأته وطلبه للعلم:

ولد الإمام محمد بن عبد الوهاب في بلدة العيينة سنة (١١١٥ هـ)، ونشأ في تلك البلدة تحت رعاية والده، وقد ظهرت عليه علامات النجابة والفطنة في صغره؛ فحفظ القرآن الكريم قبل بلوغ العاشرة.

ودرس على والده عددًا من العلوم الشرعية، وكان مهتمًا بكتب التفسير والحديث والعقائد، كثير الاعتناء والمطالعة لكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم.

وقد رحل إلى مكة والمدينة والبصرة، وسمع من علماء تلك البلدان، ثم عاد إلى نجد مروراً بالأحساء، وسكن حريملاء، ثم انتقل إلى العيينة واستقر بها.

حال الناس قبل دعوته:

الحال الدينية في بلاد نجد يصفها المؤرخون والعلماء بأنها كانت حياة جهل وانحرافات، حيث انتشار الخرافات والعقائد الفاسدة التي تتنافى مع أصول الدين، وتعاليم الإسلام، بل كان العالم الإسلامي عمومًا يمتلئ بهذه المنكرات، والشركيات.

يقول المؤرخ حسين بن غنام (ت: ١٢٢٥ هـ): «كان أكثر المسلمين في مطلع القرن الثاني عشر الهجري قد ارتكسوا في الشرك، وارتدوا إلى الجاهلية، وانطفأ في نفوسهم نور الهدى، لغلبة الجهل عليهم، واستعلاء ذوي الأهواء والضلال، فنبذوا كتاب الله تعالى وراء ظهورهم، واتبعوا ما وجدوا عليه آباءهم من الضلالة، وقد ظنوا أن آباءهم أدرى بالحق وأعلم بطريق الصواب».

وقال الشوكاني (ت: ١٢٥٠ هـ): «وكم قد سرى عن تشييد أبنية القبور وتحسينها من مفسد يبكي لها الإسلام، منها اعتقاد الجهلة لها كاعتقاد الكفار للأصنام، وعظم ذلك فظنوا أنها قادرة على جلب النفع ودفع الضرر فجعلوها مقصدًا

لطلب قضاء الحوائج وملجأً لنجاح المطالب، وسألوا منها ما يسأله العباد من ربهم، وشَدُّوا إليها الرحال، وتمسحوا بها واستغاثوا، وبالجملة: إنهم لم يدَعُوا شيئاً مما كانت الجاهلية تفعله بالأصنام إلا فعلوه» .

وقال ابن بشر (ت: ١٢٩٠ هـ): «وكان الشرك إذ ذاك قد فشا في نجد وغيرها، وكثر الاعتقاد في الأشجار والأحجار والقبور، والبناء عليها والتبرك بها والنذر لها والاستعانة بالجن والذبح لهم ووضع الطعام لهم وجعله لهم في زوايا البيوت لشفاء مرضاهم ونفعهم وضرهم والحلف بغير الله، وغير ذلك من الشرك الأكبر والأصغر» .

وقد رأى الإمام محمد بن عبد الوهاب هذه المظاهر الشركية ببلاد نجد وغيرها من البلدان، فعندما زار الحجاز كان يسمع الاستغاثات الشركية برسول الله - ﷺ -، وتقديس قبور الصحابة وأهل البيت رضوان الله عليهم أجمعين، كما رأى في البصرة وسمع عن العراق والشام ومصر واليمن من الوثنية الجاهلية ما لا يستسيغه العقل ولا يقره الشرع.

ظهور دعوته:

هنالك عدة عوامل أدت إلى ظهور دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، منها:

(١) أن الإمام محمدًا - رحمه الله - كان في صغره محبًا للسنة كارهًا للبدعة، جهورًا بالحق.

(٢) تأثره بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم إذ كان مشغوفًا بها.

(٣) تأثره بشيوخه الذين قابلهم في رحلاته فكانوا يكرهون الشراكيات والبدع والخرافات ولكن لا يجرؤون على إنكارها، كالشيخ محمد حياة السندي، والشيخ عبد الله بن سيف، والشيخ محمد المجموعي وغيرهم.

(٤) ما كان عليه الناس من البعد عن دين الله تعالى، والانحراف في الأخلاق، وشيوع المنكرات، وتفشي الخرافات في المجتمع إذ ذاك.

وكان بدء الإمام محمد بن عبد الوهاب بالجهر بدعوته الإصلاحية المباركة بعد عودته من البصرة، بحريملاء التي انتقلت إليها أسرته من العيينة، حيث قرر محاربة البدع والخرافات والأوثان مهما كلفه الأمر، ودعا الناس للرجوع إلى ما كان عليه الصدر الأول من هذه الأمة في عهد الرسول - ﷺ - وصحابته الكرام والتابعين لهم بإحسان، وسعى لتخليص التوحيد وتجريده من شوائب الشرك، مدعمًا ما يقول بآيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول - ﷺ - وأقوال السلف الصالح.

ثم اضطرَّ إلى ترك حريملاء، وانتقل إلى العينة حيث وجد من أميرها عثمان ابن معمر التأييد والعون، ثم ساءت الأحوال بالعينة فانتقل إلى الدرعية، فقيض الله له أميرها الجديد الإمام محمد بن سعود فوقف معه وأيده وناصره، فبايعه محمد بن عبد الوهاب على السمع والطاعة، وبايعه الأمير محمد على نشر دعوته. ثم بارك الله في هذه الدعوة فانتشرت انتشاراً واسعاً، فعمت الجزيرة العربية، بل تجاوزتها إلى كثير من الأقطار والبلدان، مع تسلط الأعداء، وكيد الكائدين، وتربص المتربصين، ﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [الصف: ٨].

الافتراءات والشبهات حول دعوته:

لقد أُلصِقَتْ بدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - مفتريات كبيرة، وأُثيرت حولها شبهات كثيرة، كان وراءها أعداء هذه الدعوة المباركة وخصومها، الذين لم يجدوا وسيلة لمحاربتها سوى هذه الافتراءات، منها:

الفرية الأولى: أَنَّ إمام هذه الدعوة يكفر المسلمين، ويستحل دماءهم:

وقد رد الشيخ محمد بن عبد الوهاب على هذه الفرية بردود كثيرة، منها قوله: «أما التكفير: فإني أكفر من عَرَفَ دين الرسول ثم بعد ما عرفه سَبَّه ونهى الناس عنه

وعادى من فعله، فهذا هو الذي أكفره، وأكثر الأمة - ولله الحمد - ليسوا كذلك،
وأما القتال فلم نقاتل أحدًا إلى اليوم إلا دون النفس والحرمة».

وقال أيضًا: «وأما ما ذكره الأعداء عن أيّ أكفر بالظن وبالموالاتة أو أكفر الجاهل
الذي لم تقم عليه الحجة فهذا بهتان عظيم يريدون به تنفير الناس عن دين الله
ورسوله».

الفرية الثانية: أنه يحرم زيارة قبر النبي - ﷺ - وزيارة قبر الوالدين.

**الفرية الثالثة: أنه يبطل كتب المذاهب الأربعة، ويقول: الناس من ستمائة
سنة ليسوا على شيء.**

وقد ذكر - رحمه الله - هاتين الفريتين مع عدد من المفتريات الأخرى، وقال:
«جوابي عن هذه المسائل، أن أقول: سبحانك هذا بهتان عظيم!».

شيوخه:

تتلمذ الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - على عدد من العلماء، من
أبرزهم:

١ - والده: عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن مشرف التميمي النجدي، الفقيه الحنبلي القاضي، المتوفى سنة (١١٥٣ هـ)، درس عليه ابنه محمد الفقه الحنبلي والتفسير والحديث بنجد.

٢ - عمه: إبراهيم بن سليمان بن علي بن مشرف التميمي النجدي القاضي، المتوفى سنة (١١٤١ هـ) أخذ عنه الإمام محمد الفقه بنجد .

٣ - الشيخ عبد الله بن سالم بن محمد بن سالم بن عيسى الشافعي البصري منشأ المكي مولداً، المتوفى سنة (١١٣٤ هـ) أخذ عنه الإمام محمد الحديث بمكة .

٤ - الشيخ عبد الله بن إبراهيم بن سيف، من آل سيف، المتوفى (١١٤٠ هـ) أصله من المجمع بنجد، قدم المدينة النبوية مع والده واستقر بها، أخذ عنه الإمام محمد بعض العلوم عند رحلته إلى المدينة .

٥ - الشيخ محمد حياة بن إبراهيم السندي الأصل نزيل المدينة الحنفي، حامل لواء السنة بالمدينة النبوية، المتوفى سنة (١١٦٣ هـ)، أخذ عنه الإمام محمد الحديث بالمدينة .

٦ - الشيخ إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي أبو الفداء الجراحي العجلوني الدمشقي، نزيل المدينة، محدث الشام في أيامه، المتوفى سنة (١١٦٢ هـ).

٧ - الشيخ علي بن صادق بن محمد بن إبراهيم الداغستاني، فاضل قرأ في بلاده ثم في ديار بكر والحجاز واستقر بدمشق، وتوفي سنة (١١٩٩ هـ)، أخذ عنه الإمام محمد الحديث بالمدينة .

٨ - محمد الجموعي، أخذ عنه الإمام محمد اللغة والحديث بالبصرة .

تلاميذه:

تتلمذ على الإمام محمد بن عبد الوهاب عدد كبير من العلماء، منهم:

١ - ابنه حسين بن محمد بن عبد الوهاب، وكان كفيف البصر واعي البصيرة، ذا شهامة وعبادة ووقار، مات سنة (١٢٢٤ هـ) .

٢ - ابنه: عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، تفقه على أبيه وغيره، وبرع في التفسير والعقائد وعلوم العربية، مات سنة (١٢٢٣ هـ) .

٣ - ابنه: علي بن محمد بن عبد الوهاب، كان عالمًا جليلاً، ورعًا كثير الخوف من الله، له معرفة في الفقه والتفسير .

٤ - ابنه: إبراهيم بن محمد بن عبد الوهاب، له معرفة في العلم، قرأ عليه صاحب عنوان المجد في صغره كتاب التوحيد .

- ٥ - حفيده: عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، صاحب كتاب فتح المجيد في شرح كتاب التوحيد، مات سنة (١٢٨٥ هـ) .
- ٦ - أحمد بن ناصر بن عثمان بن معمر، كان عالمًا جليلاً تولى القضاء بالدرعية زمن الملك سعود، مات سنة (١٢٢٥ هـ) .
- ٧ - عبد العزيز بن عبد الله الحصين الناصري، كان زاهداً ورعاً تولى القضاء في ناحية الوشم، مات سنة (١٢٣٧ هـ) .
- ٨ - محمد بن سويلم العالم القاضي في بلد الدلم وناحية الخرج .
- ٩ - عبد الرحمن بن خميس، القاضي في بلد الدرعية زمن عبد العزيز .
- ١٠ - عبد الرحمن بن نامي، قاضي بلد العيينة، والأحساء، زمن سعود وابنه عبد الله، مات سنة (١٢٣٤ هـ) .
- ١١ - محمد بن سلطان بن محمد العوسجي، قاضي المحمل ثم الأحساء زمن سعود، مات سنة (١٢٢٣ هـ) .
- ١٢ - عبد الرحمن بن عبد المحسن أبو حسين قاضي حريملاء وبلد الزلفي وغيرهما زمن عبد العزيز وابنه عبد الله .

١٣ - حسن بن عبد الله بن عيدان، وكان قاضيًا في بلاد حريملاء زمن عبد العزيز.

١٤ - عبد العزيز بن سويلم العريني الذي صار عالما قاضيًا في ناحية القصيم زمن عبد العزيز وابنه سعود وابنه عبد الله، وكان مقره مدينة بريدة.

١٥ - حمد بن راشد العريني القاضي في ناحية سدير زمن عبد العزيز.

١٦ - حسين بن أبي بكر بن غنام الأحسائي التميمي، صاحب تاريخ نجد، مات سنة (١٢٢٥ هـ).

مؤلفاته وآثاره العلمية:

ترك الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - مؤلفات كثيرة في العقيدة، والتفسير، والحديث، والفقه وأصوله، والسيرة، ومن أهم مؤلفاته ما يلي:

(١) أحاديث الفتن والحوادث: ويشتمل على عدد من أحاديث الفتن والحوادث.

(٢) آداب المشي إلى الصلاة: ويشتمل على عشرة أبواب.

(٣) أصول الإيمان: ويشتمل على ١٢ بابًا.

٥) ثلاثة الأصول: ويشتمل على الأسئلة الثلاثة التي يسأل عنها الناس في قبورهم.

٦) رسالة في الرد على الرافضة: فيها ٣١ مطلبًا.

٧) الزكاة: ويشتمل على سبعة أبواب.

٨) شروط الصلاة وأركانها وواجباتها.

٩) فضل الإسلام: ويشتمل على ١٣ بابًا.

١٠) القواعد الأربع: ذكر فيها أربع قواعد مهمة ذكرها الله تعالى في كتابه.

١١) قواعد تدور عليها الأحكام: مجملها ثمان قواعد أصولية.

١٢) الكبائر: ويشتمل على ١٢٤ بابًا.

١٣) كتاب فضائل القرآن: يشتمل على ١٨ بابًا.

١٤) كشف الشبهات: وفيه رد على بعض الشبهات في توحيد العبادة.

١٥) مختصر الإنصاف والشرح الكبير: وهو مختصر مفيد.

١٦) مختصر تفسير سورة الأنفال.

(١٧) مختصر زاد المعاد للإمام ابن القيم: بدأه بفصل اختص الله نفسه بالطيب، وختمه بفصل في أحكامه في النكاح وتوابعه.

(١٨) مختصر سيرة الرسول: وهو مختصر من كتاب السيرة النبوية لابن هشام.

(١٩) مسائل الجاهلية: وهي مائة مسألة خالف فيها رسول الله - ﷺ - أهل الجاهلية.

(٢٠) مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد: وفيه إثبات تكفير المعين بعد بلوغه الحجة.

مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه:

أثنى على الإمام محمد بن عبد الوهاب عدد كبير من العلماء المنصفين الذين عرفوه وعرفوا دعوته الإصلاحية، ومن هؤلاء:

١ - الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت: ١١٨٢ هـ) لما وصلته أخبار الإمام محمد كتب قصيدة أرسلها إليه، وقال فيها:

سلام على نجد ومن حلّ في نجد	وإن كان تسليمي على البعد لا
قفي واسألني عن عالم حلّ سوحها	به يهتدي من ضل عن منهج

- محمد الهادي لسنة أحمد فيا حبذا الهادي ويا حبذا المهدي
لقد سرنى ما جاءنى من طريقه وكنت أرى هذى الطريقة لى
- ٢ - محمود شكرى الألوسى (ت: ١٣٤٢ هـ)، حىث قال: «كان الشىخ محمد بن عبد الوهاب شدىد التعصب للسنة، كثر الإنكار على من خالف الحق من العلماء».
- ٣ - محمد حامد الفقى (ت: ١٣٧٨ هـ)، حىث قال: «كان علمه وجهاده لإحىاء العمل بالدىن الصحىح، وإرجاع الناس إلى ما قرره القرآن فى توحىد الإلهىة والعبادة لله وحده ذلاً وخضوعاً، ودعاءً، ونذرًا، وحلفًا، وتوكلاً، وطاعةً لشرائعه».
- ٤ - خىر الدىن الزركى (ت: ١٣٩٦ هـ)، حىث قال: «محمد بن عبد الوهاب بن سلیمان التمىمى النجدى: زعم النهضة الدىنىة الإصلاحىة الحدىثة فى جزىرة العرب، ولد ونشأ فى العىنة بنجد ... وسكن حرىملاء ... ثم انتقل إلى العىنة، ناهجاً منهج السلف الصالح، داعىا إلى التوحىد الخالص ونبذ البدع وتخطىم ما علق بالإسلام من أوهام ... وكانت دعوته الشعله الأولى للىقظة الحدىثة فى العالم الإسلامى كله: تأثر بها رجال الإصلاح فى الهند ومصر والعراق والشام وغيرها».

عقیدته ومذهبه:

عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - هي عقيدة السلف الصالح، وهي ما كان عليه رسول الله - ﷺ - وأصحابه والتابعون والأئمة المهتدون؛ ويشهد لذلك كتبه الكثيرة المشتملة على بيان التوحيد الخالص، ونبذ الشرك ووسائله، والبدع والخرافات والأوهام، والدعوة إلى التوحيد بجميع أنواعه، ومتابعة النبي - ﷺ -، وقد شهد له بهذه العقيدة كل من ترجم له من العلماء والمؤرخين، بل يُعدُّ الإمام محمد من المجددين في الدعوة السلفية.

وقد أفصح - رحمه الله - عن عقيدته في مواضع كثيرة، فقال في رسالته إلى أهل القصيم لما سأله عن عقيدته: «أشهد الله ومن حضرنى من الملائكة، وأشهدكم أنى أعتقد ما يعتقد أهله السنة والجماعة من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والإيمان بالقدر خيره وشره».

وقال في موضع آخر: «ولست ولله الحمد أدعو إلى مذهب صوفيٍّ أو فقيهٍ أو متكلمٍ، أو إمامٍ من الأئمة الذين أُعْظِمُهم مثل ابن القيم والذهبي وابن كثير وغيرهم، بل أدعو إلى الله وحده لا شريك له، وأدعو إلى سنة رسول الله - ﷺ -».

وقال في رسالته إلى السويدي أحد علماء العراق: «وأخبرك أنى، ولله الحمد، مُتَّبِعٌ ولست بمبتدع؛ عقيدتي وديني الذي أدين الله به: مذهب أهل السنة

والجماعة، الذي عليه أئمة المسلمين، مثل الأئمة الأربعة وأتباعهم إلى يوم القيامة».

وفاته:

ذكر المؤرخون أن الإمام محمد بن عبد الوهاب قد ثقل في آخر عمره من الكبر فكان يخرج لصلاة الجماعة يتهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف، وفي يوم الاثنين آخر ذي القعدة سنة (١٢٠٦ هـ) فاضت روحه إلى بارئها، وله من العمر إحدى وتسعون سنة، قضاهما في العلم والجهاد والدعوة، ودفن بمقبرة الدرعية، وقد كتبت في رثائه قصائد كثيرة^(١).

(١) (غاية المرید شرح کتاب التوحید ص ٩-٢١) لعبد الرحمن العقل



النسخ المعتمدة في تحقيق هذا المتن:

- نسخة خطية بمكتبة الملك عبد العزيز العامّة بالرياض - السعودية - برقم (٣٦٨٧)، تاريخ نسخها: ١٢٨١ هـ..

- نسخة خطية بجامعة الملك سعود - السعودية - برقم (١٠٩١ / ٢ / م)، تاريخ نسخها: ١٢٨٧ هـ.

- نسخة خطية بجامعة الملك سعود - السعودية - برقم (٢٣٣٤ / ٢ / م)، تاريخ نسخها: ١٣٢٢ هـ.

- نسخة خطية بمركز الملك فيصل - السعودية - برقم (٢٩٣٨ / ١٠ / ف)، تاريخ نسخها: ١٣٢٥ هـ.

- نسخة خطية بمكتبة الملك عبد العزيز العامّة بالرياض - السعودية - برقم (٤٣٥)، تاريخ نسخها: ١٣٢٧ هـ.



نص المتن

قال إمام الدَّعْوَةِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ
(ت ١٢٠٦ هـ) في متن نَوَاقِصِ الْإِسْلَامِ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعْلَمْ أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ نَوَاقِصِ الْإِسْلَامِ عَشْرَةً:

الْأَوَّلُ: الشِّرْكُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ
يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}، وَمِنْهُ: الذَّبْحُ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ كَمَنْ يَذْبَحُ
لِلْجِنِّ، أَوْ لِلْقَبْرِ.

الثَّانِي: مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَسَائِطَ، يَدْعُوهُمْ، وَيَسْأَلُهُمُ الشَّفَاعَةَ، وَيَتَوَكَّلُ
عَلَيْهِمْ؛ كَفَرٍ إِجْمَاعًا.

الثَّالِثُ: مَنْ لَمْ يُكْفِّرِ الْمُشْرِكِينَ، أَوْ شَكَ فِي كُفْرِهِمْ، أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ؛
كَفَرٍ إِجْمَاعًا.

الرَّابِعُ: مَنْ اِعْتَقَدَ أَنَّ غَيْرَ هَدْيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْمَلُ مِنْ هَدْيِهِ،
أَوْ أَنَّ حُكْمَ غَيْرِهِ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمِهِ - كَالَّذِينَ يُفَضِّلُونَ حُكْمَ الطَّوَاغِيتِ عَلَى
حُكْمِهِ - فَهُوَ كَافِرٌ.

الخَامِسُ: مَنْ أَبْغَضَ شَيْئًا مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَوْ
عَمِلَ بِهِ -؛ كَفَرَ إِجْمَاعًا؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ
فَأَخْبَطَ أَعْمَالَهُمْ}.

السَّادِسُ: مَنْ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِ اللَّهِ، أَوْ ثَوَابِهِ، أَوْ عِقَابِهِ؛ كَفَرَ؛ وَالدَّلِيلُ
قَوْلُهُ تَعَالَى: {قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ} * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ
بَعْدَ إِيمَانِكُمْ}.

السَّابِعُ: السَّحَرُ - وَمِنْهُ: الصَّرْفُ وَالْعَطْفُ - فَمَنْ فَعَلَهُ أَوْ رَضِيَ بِهِ؛ كَفَرَ؛
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ}.

الثَّامِنُ: مُظَاهَرَةُ الْمُشْرِكِينَ وَمُعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:
{وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ}.

التَّاسِعُ: مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ اتِّبَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّهُ يَسَعُهُ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمَا وَسَّعَ الْخَضِرُ الْخُرُوجَ عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَهُوَ كَافِرٌ.

العَاشِرُ: الْإِعْرَاضُ عَنْ دِينِ اللَّهِ - لَا يَتَعَلَّمُهُ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ -؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى:

{وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ}.

وَلَا فَرْقَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ التَّوَاقِضِ بَيْنَ الْهَازِلِ وَالْجَادِّ وَالْخَائِفِ، إِلَّا الْمُكْرَهَ.

وَكُلُّهَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكُونُ خَطَرًا، وَمِنْ أَكْثَرِ مَا يَكُونُ وَقُوعًا، فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَحْذَرَهَا وَيَخَافَ مِنْهَا عَلَى نَفْسِهِ.

نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مُوجِبَاتِ غَضَبِهِ، وَأَلِيمِ عِقَابِهِ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.





مقدمة المصنف

المتن:

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اعْلَمْ أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ عَشْرَةٌ).

الشيخ:

قوله: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ).

البدأة بالبسملة اقتداء بكتاب الله العظيم واتباعاً لسنة رسول الله ﷺ ومعنى بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: أي أفعل الشيء مستعيناً ومتبركاً بكل اسم من أسماء الله تعالى الموصوف بالرحمة الواسعة، ومعنى ﴿الله﴾ المألوه أي: المعبود حباً وتعظيماً وتألهاً وشوقاً، و﴿الرَّحْمَنُ﴾ ذو الرحمة الواسعة و﴿الرَّحِيمُ﴾ الموصل رحمته

من شاء من خلقه، فالفرق بين الرحمن والرحيم أن الأول باعتبار كون الرحمة وصفاً له والثاني باعتبارها فعلاً له يوصلها من شاء من خلقه. اهـ^(١)

قوله: (اعْلَمْ أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ نَوَاقِضِ الْإِسْلَامِ عَشْرَةٌ).

معنى النقض لغة:

التَّقْضُ فِي الْبِنَاءِ، وَالْحَبْلُ، وَالْعَهْدُ، وَغَيْرِهِ: ضِدُّ الْإِبْرَامِ، كَالَا نْتِقَاضِ وَالتَّنَاقُضِ، وَفِي الْمُحْكَمِ: التَّقْضُ: إِفْسَادُ مَا أَبْرَمْتَ مِنْ عَقْدٍ أَوْ بِنَاءٍ. اهـ^(٢).

معنى نواقض الإسلام؟

فنواقض الإسلام بمعناها الإجمالي: كل ما أوجب الردة فهو ناقض للإسلام، يعني: كل شيء من قولٍ أو فعلٍ أو عقيدة يكون به الإنسان مرتدّاً فهو ناقض للإسلام. اهـ^(٣).

(١) (شرح لمعة الاعتقاد لابن عثيمين ص ٢٩)

(٢) (تاج العروس / ١٩ / ٨٨).

(٣) (فتاوى نور على الدرب ٤ / ٢) لابن عثيمين.

والمراد بالنواقض هنا: المفسدات التي إذا فعلها المسلم أفسدت إسلامه وحبط عمله وانتقض توحيده وصار كافرًا من الخالدين في النار.

وتسمى نواقض التوحيد، وتسمى أيضًا نواقض الإيمان. اهـ^(١)

معنى الإسلام لغة:

الإِسْلَامُ، وَهُوَ الْإِنْقِيَادُ؛ لِأَنَّهُ يَسْلَمُ مِنَ الْإِبَاءِ وَالْإِمْتِنَاعِ. اهـ^(٢)

معنى الإسلام شرعاً:

هو الاستسلام لله وحده، فهو يجمعُ معنيين: الانقياد والاستسلام، والثاني إخلاص ذلك لله، كما قال تعالى: (وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ) أي خالصاً له، ليس لأحدٍ فيه شيء. اهـ^(٣)

(١) (معجم التوحيد ٣/ ٥٠٧).

(٢) (مقاييس اللغة لابن فارس ٣/ ٩٠).

(٣) (جامع المسائل لابن تيمية ٦/ ٢١٩)

وقيل أيضاً: هو الاستسلام لله المتضمن غاية الانقياد، في غاية الذل والخضوع. اهـ^(١)

وقيل أيضاً: هو الاستسلام لله بالتوحيد والخضوع له، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله، وأصل الإسلام هو التوحيد. اهـ^(٢).

فضل الإسلام ومكانته:

قال العلامة السعدي رحمه الله: اتقوا الله واعلموا أن دين الإسلام هو الدين القيم الذي فيه صلاح العباد، وهو أعظم المنن من الكريم الوهاب، ولا يقبل الله من العباد سواه، وقد تكفل لسالكة بخير دينه ودنياه، فيه من المبادئ السامية، والأخلاق العالية والنظم العادلة ما تشتهي الأنفس وتمتد إليه الأعناق، وقد تكفل بالحياة الطيبة لمتبعيه لحسنه وجماله، وفضائله التي فضل بها غيره وفاق، أليست عقائده الصحيحة أصح العقائد، وأصلحها للقلوب وأنفعها للأرواح؟ أليست أخلاقه أجمل الأخلاق، وبراهينه في غاية القوة والبيان والإيضاح؟ فهل

(١) (تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد ص ٣٠)

(٢) (حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص ٦٣).

أعظم وأنفع وأكمل من الاعتقاد اليقيني الذي لا ريب فيه أن تعلم أن لنا رباً عظيماً تتضاءل عظمة المخلوقات كلها في عظمته وتضمحل إذا نسبت إلى كبريائه ومجده وحكمته؟ له الأسماء الحسنى، والصفات الكاملة العليا، أحاط بكل شيء علماً ورحمة وقدرة وحكمة وحكما، وشمل كل موجود بحسن تدبيره إحكاماً ونظاماً وحسناً، قد أحسن ما خلقه، وأبدع ما صنعه، وأحكم ما شرعه، له العلو المطلق من جميع الوجوه، وهو الغاية في الكمال فلا نخشى غيره ولا نرجوه، يجيب الداعين، ويفرج الكربات عن المكروبين، من توكل عليه كفاه، ومن أناب إليه وتقرب إليه قربته وأدناه، ومن أوى إليه آواه، لا يأتي بالخير والحسنات إلا هو، ولا يكشف السوء والضراء سواه، يتودد إلى عباده بكل سبيل، ويسبغ عليهم من عطائه وكرمه الجزيل، لا يخرج عن خيره وجوده إلا المتمردون، ولا يعرض عن طاعته إلا الظالمون، فهل تصلح القلوب والأرواح إلا بالتأله إليه؟ وهل للعباد معاذ وملجأ إلا إليه؟ وكذلك يهدي هذا الدين لأحسن الأخلاق، والأعمال، على محاسن الآداب وطرق الكمال، لا خير ولا، فلاح ولا هدى إلا دل عليه، ولا شر ولا ضرر ولا فساد إلا حذر منه. أما حث على الصدق والعدل في الأقوال والأفعال؟ أما أمر بالإخلاص له في كل الأحوال؟ أما حث على الإحسان المتنوع لأصناف المخلوقات، وبالتواضع للحق وللخلق في كل

الحالات؟ أما أمر بنصر المظلومين وإغاثة الملهوفين، وإزالة الضر عن المضطرين؟
أما رغب في حسن الخلق بكل طريق، على القريب والبعيد والعدو والصديق؟
أما نهى عن الكذب والفحش والحيانات، وحث على رعاية الشهادات والقيام
بالأمانات؟ أما حذر من ظلم الخلق في الدماء والأموال والأعراض والحقوق؟ أما
زجر عن القطيعة والإساءة والعقوق؟ أما أمر بفعل الأسباب النافعة مع التوكل
على المولى؟ أما حث على التآلف والاجتماع والمودة والإخاء؟ أما أمرنا أن نعد
لأعدائنا ما نستطيع من قوة نافعة وواقية؟ وأن نقوم بكل ما يقيم الدين ويصلح
الدنيا بالوسائل الكافية؟ أما أباح لنا الطيبات من المآكل والمشارب والملابس
والمعاملات؟ وحرّم علينا الخبائث والمضار والمفاسد في كل الحالات؟ فأبي صلاح
ديني ودنيوي لم يرشد إليه هذا الدين، وأي ضرر وشر إلا بين طرقة

وحذر عنه العالمين؟ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي
وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم.
اهـ (١).

(١) (الفواكه الشهية في الخطب المنبرية ص ٩٦-٩٨).

الإسلام هو الدين المقبول المرضي عند الله:

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩] [سورة آل عمران: من الآية ١٩].

يخبر الله تعالى أن الدين المعترف والمرضي والمقبول عند الله هو الإسلام وهو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله في الظاهر والباطن في القول والعمل والاعتقاد وذلك بما شرعه الله على السنة رسله قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥] [سورة آل عمران: آية ٨٥] فمن دان بغير دين الإسلام فهو لم يعبد الله حقيقة لأنه لم يسلك الطريق الذي شرعه على السنة رسله وقد أمر الله المؤمنين يدخلوا في جميع شرائع الإسلام كلها القولية والاعتقادية والعملية في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨] [سورة البقرة: من الآية ٢٠٨]، ونهاهم عن اتباع طرق الشيطان العدو المبين الذي يدعو الناس إلى الكفر والمعاصي والانسلاخ عن دين الإسلام حتى يكونوا من أصحاب السعير.

وقد أخبر الله أنه أكمل لنا ديننا بتمام النصر وتكميل الشرائع الظاهرة والباطنة في الأصول والفروع فلا يتطرق إليه نقص أبدا ولهذا كان الكتاب

والسنة كافيين كل الكفاية في أحكام الدين وأصوله وفروعه، وأتم الله علينا نعمه ظاهرة وباطنة ورأي لنا الإسلام ديناً فلا يسخطه أبداً، وقد أخبر الرسول ﷺ أن دين الإسلام بني على خمسة أركان وهي شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً فمن أتى بهن كاملات فقد استكمل الإيمان واستحق الفوز من ربه والرضوان. اهـ^(١).

مسألة: هل نواقض الإسلام محصورة بهذه العشرة؟

الجواب: هذه المسألة قد عرضت على شيخ الإسلام عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله وإليك نص المسألة مع الجواب عنها:

مسألة: هل نواقض الإسلام محددة بعدد معين؟ وما هي؟

الجواب: نواقض الإسلام كثيرة وليس لها حصر، لأن عددها قد يحصره زيد، ولا يحصره عمرو حسب آراء العلماء واجتهادهم واستنباطهم الأحكام من الأدلة الشرعية، فقد يعدها زيد مثلاً أربعمائة ناقض، ويعدها الآخر خمسمائة ناقض،

(١) (كمال الدين الإسلامي ص ١٥-١٦) عبدالله بن جار الله.

لأنه استنبطها من أدلة أخرى، فهذا يخضع للأدلة الشرعية، نواقض الإسلام تخضع للأدلة الشرعية، وقد ذكرها العلماء في باب حكم المرتد، من أرادها وجدها في باب حكم المرتد، يراجع هذا الباب العظيم ويعتني به حتى يعرف نواقض الإسلام، كالشرك بالله وعبادة الأصنام والقبور من دون الله، والاستغاثة بهم والنذر لهم، كل هذا من الردة عن الإسلام، كل هذا من نواقض الإسلام، كذلك سب الدين من نواقض الإسلام، سب الله من نواقض الإسلام، سب الرسول من نواقض الإسلام، التنقص من الإسلام من نواقض الإسلام، القول بأن الزنا ليس حراما من نواقض الإسلام، إذا قال: الربا ليس بحرام من نواقض الإسلام، إذا قال: الظلم للناس ليس بحرام هذا من نواقض الإسلام، إذا قال: الصلاة ليست واجبة هذا من نواقض الإسلام، إذا قال: الزكاة ليست واجبة هذا من نواقض الإسلام، إذا قال: صوم رمضان ليس واجبا هذا من نواقض الإسلام، إذا قال: الحج ليس بواجب مع الاستطاعة هذا من نواقض الإسلام، إذا قال: الغيبة حلال والنميمة حلال هذا من نواقض الإسلام، وهكذا نواقض الإسلام كثيرة، لكن من أراد أن يعرفها على الحقيقة فعليه أن يراجع باب حكم المرتد، وأن يدرس هذا الباب في جميع المذاهب الأربعة: الحنفي والمالكي والشافعي

والحنبلي وغيرهم، أن يدرس هذا الباب ويتأمل وينظر في الأدلة الشرعية حتى يعرف النواقض. اهـ^(١).



(١) (فتاوى نور على الدرب لابن باز ٤/ ١٠٧-١٠٨)



الناقض الأول

المتن:

الأَوَّلُ: الشِّرْكُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}، وَمِنْهُ: الذَّبْحُ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ كَمَنْ يَذْبَحُ لِلْجِنِّ، أَوْ لِلْقَبْرِ.

الشرح:

الشرك في اللغة :

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: الشَّرْكُ فِي اللُّغَةِ: مَصْدَرُ شَرَكْتَهُ فِي الْأَمْرِ أَشْرَكَهُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنْ مَعَاذًا أَجَازَ بَيْنَ أَهْلِ الْيَمَنِ الشَّرْكُ».

وَيُرَادُ فِي الْمَزَارَعَةِ أَنْ يَشْتَرِكَ فِيهَا رَجُلَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ وَإِنْ الشَّرْكُ بِاللَّهِ هُوَ: أَنْ يُجْعَلَ لَهُ شَرِيكَ.

وذكر أهل التفسير أن الشّرك في القرآن على ثلاثة أوجه:

أحدها: أن يعدل بالله غيره. ومنه قوله تعالى في سورة النساء: ﴿واعبدوا الله وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾، وفيها: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، وفي براءة: ﴿إِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾، وهو الأعم في القرآن.

والثاني: ادخال شريك في طاعته دون عبادته. ومنه قوله تعالى في الأعراف: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾، أي: أطاعا إبليس في تسمية ولدهما. وفي إبراهيم: ﴿إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلُ﴾.

أي: في الطاعة.

والثالث: الرياء في الأعمال. ومنه قوله تعالى في الكهف: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾. اهـ^(١)

وشرعاً: هو وضع العبادة في غير موضعها. اهـ^(٢)

(١) (نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر ص ٣٧١-٣٧٢) لابن الجوزي.

(٢) (الصواعق المرسلة ٣ / ١٠٥٧) لابن القيم.

وقال الشيخ عبد اللطيف بن الشيخ عبد الرحمن بن حسن: والشرك جعل شريك لله تعالى فيما يستحقه، ويختص به من العبادة الباطنة والظاهرة، كالحب والخضوع، والتعظيم والخوف والرجاء والإنابة، والتوكل والنسك والطاعة، ونحو ذلك من العبادات؛ فمتى أشرك مع الله غيره في شيء من ذلك، فهو مشرك بربه، قد عدل به سواه، وجعل له ندا من خلقه. اهـ^(١)

وقيل أيضاً: الشرك هو عبادة غير الله سبحانه وتعالى، بأن يصرف له شيئاً من العبادة. اهـ^(٢)

وقيل أيضاً في تعريفه: وحقيقة ذلك أن الشرك هو عبادة غير الله تعالى. والعبادة هي الطاعة بفعل ما أمر الله به ورسوله من واجب ومندوب، فمن أخلص ذلك لله فهو الموحد، ومن جعل شيئاً من العبادة لغير الله فهو مشرك. قال تعالى ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦] أي في العبادة. وقال

(١) الدرر السنية (١٢/ ٢٠٥).

(٢) إعانة المستفيد شرح كتاب التوحيد (١/ ٣٤٧) الفوزان.

تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾ الآية [الكهف: ١١٠]
اهـ^(١)

قال ابن القيم رحمه الله كما في النونية:

والشرك فاحذره فشرك ظاهر	ذا القسم ليس بقابل الغفران
وهو اتخاذ الند للرحمن أيا	كان من حجر ومن إنسان
يدعوه أو يرجوه ثم يخافه	ويحبه كمحبة الديان

أنواع الشرك :

قال ابن القيم رحمه الله: وأما الشُّرْكُ، فهو نوعان: أكبر وأصغر.

فالأكبر: لا يغفره الله إلا بالتَّوْبَةِ منه. وهو أن يَتَّخِذَ من دون الله ندًّا يَحْبُهُ
كما يَحِبُّ الله. وهو الشُّرْكُ الذي تَضَمَّنَ تَسْوِيَةَ آلهة المشركين برَبِّ العالمين. ولهذا
قالوا لآلهتهم في النَّارِ: ﴿تَاللَّهِ إِنَّا كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (٩٧) إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧ - ٩٨] مع إقرارهم بأنَّ الله وحده خالقُ كُلِّ شيءٍ وربُّه

(١) دحض شبهات على التوحيد (ص ٣٣-٣٤) عبدالله أبابطين.

ومليكه، وأنَّ آلهتهم لا تخلق ولا ترزق ولا تميت ولا تحيي. وإنَّما كانت هذه التَّسوية في المحبة والتَّعظيم والعبادة، كما هو حال أكثر مشركي العالم؛ بل كلُّهم يحبُّون معبوديهم ويعظِّمونها ويوالونها من دون الله. وكثيرٌ منهم، بل أكثرهم يحبُّون آلهتهم أعظم من محبة الله، ويستبشرون بذكرهم أعظم من استبشارهم إذا ذكِرَ الله وحده. ويغضبون لتنقُّص معبودهم وآلهتهم من المشايخ أعظم ما يغضبون إذا انتقص أحدُ ربِّ العالمين. وإذا انتقصت حرمةٌ من حرَمَات آلهتهم ومعبوديهم غضبوا غضبَ اللَّيْث إذا حَرِبَ وإذا انتهكت حرَمَاتُ الله لم يغضبوا لها، بل إذا قام المنتهكُ لها بإطعامهم شيئاً رضوا عنه ولم تتنكر له قلوبهم!

وقد شاهدنا نحن وغيرنا هذا منهم جهرةً. ونرى أحدهم قد اتخذ ذكرَ إلهه ومعبوده من دون الله على لسانه إن قام وإن قعد، وإن عثر، وإن مَرَضَ، وإن استوحى. فذكرُ إلهه ومعبوده من دون الله هو الغالبُ على قلبه ولسانه، وهو لا ينكر ذلك، ويزعم أنَّه بابُ حاجته إلى الله، وشفيعه عنده، ووسيلته إليه.

وهكذا كان عبَاد الأصنام سواءً، وهذا القدرُ هو الذي قام بقلوبهم، وتوارثه المشركون بحسب اختلاف آلهتهم. فأولئك كانت آلهتهم من الحجر وغيرهم اتخذها من البشر

وَأَمَّا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ، فكيسير الرِّياء، والتَّصْنُّعُ للخلق، والحَلِفُ بغير الله، كما ثبت عن النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ».^(١)

وقولِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ: ما شاء الله وشئت، وهذا من الله ومنك، وإِنَّا بالله وبك، وما لي إِلاَّ الله وأنت، وأنا متَّكِلٌ على الله وعليك، ولولا أَنت لم يكن كذا وكذا. وقد يكون هذا شرًّا أكبر بحسب حال قائله ومقصده. اهـ^(٢)

أَعْظَمُ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ الشِّرْكَ:

فأعظم ما نهى الله عنه هو الشرك، فهو أعظم من الربا، وأعظم من شرب
الخمر، وأعظم من السرقة، وأعظم من أكل أموال الناس بالباطل، وأعظم من
القمار والميسر، هو أعظم المحرمات، والدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ
رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥) واللفظ له، وأحمد (٦٠٧٢) وصححه الألباني في الارواء برقم (٢٥٦١) عن عبد الله بن عمر رضى الله.

(٢) (مدارج المسالكين ١ / ٥٢٣ - ٥٣٠)

إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ إلى آخر الآيات، وهذه الآيات تسمى بالوصايا العشر، ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ذَلِكَُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١، ١٥٢].

هذه المحرمات بدأها الله بقوله: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ فدل على أن الشرك هو أعظم ما نهى الله عنه.

وفي سورة الإسراء قال الله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْدُومًا﴾ [الإسراء: ٢٢]. بدأ بالنهي عن الشرك، وختمها بالنهي عن الشرك فقال: ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: ٣٩]. فدل على أنه أعظم ما نهى الله عنه، هذا يدل على قول الشيخ: وأعظم ما نهى الله عنه الشرك.

وفي الحديث الصحيح أن النبي - ﷺ - «سئل: أي الذنب أعظم قال: أن تجعل لله ندا وهو خلقك، قيل: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك، قيل: ثم أي؟ قال: أن تزني بجليلة جارك»^(١)

وأُنزل الله تصديق ذلك في قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]. فبدأ بالشرك في قوله: أن تجعل لله ندا - أي شريكا - وهو خلقك، وقال: هو أعظم الذنوب؛ لأنه سئل أي الذنب أعظم؟ فبدأ بالشرك.

وقال - ﷺ -: «اجتنبوا السبع الموبقات! قيل وما هن يا رسول الله؟ ! قال: الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق.» " إلخ الحديث^(٢)

بدأها بالشرك، فدل على أن الشرك هو أعظم الذنوب، ولذلك المشرك لا يدخل الجنة أبدا، قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦) باختلاف يسير عن ابن مسعود ؓ .

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩) باختلاف يسير عن أبي هريرة ؓ .

وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿المائدة: ٧٢﴾. المشرك لا يغفر الله له: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. فدل ذلك على تحريم الجنة على المشرك، وأيضاً أن الله لا يغفر له، ودل هذا على أن الشرك أعظم الذنوب، لأن الذنوب ما عدا الشرك قابلة للمغفرة: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ فالزنا والسرقة وشرب الخمر والربا كله داخل تحت المشيئة، إن شاء الله غفر لصاحبه، وإن شاء عذبه أما الشرك فإنه لا يغفر، حكم الله أنه لا يغفره، وكذا العاصي وإن كان عنده كبائر دون الشرك فإنه لا تحرم عليه الجنة، مآله إلى الجنة، إما أن يغفر الله له من أول وهلة ويدخله الجنة، وإما أن يخرج من النار بعد تعذيبه ويدخل الجنة، المؤمن مهما كان منه من الفسق والمعاصي التي دون الشرك فإنه لا يقنط من رحمة الله، ولا يحرم من الجنة، وهو داخل تحت المغفرة بمشيئة الله سبحانه وتعالى.

أما المشرك فإنه محروم من ذلك كله والعياذ بالله، فدل على أن الشرك هو أعظم الذنوب، قال تعالى: ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]. ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦] كل هذا يدل على أن الشرك أعظم الذنوب، وإذا كان الشرك أعظم الذنوب فإنه يجب على العلماء

والمعلمين النهي عنه والتحذير منه، وألا يسكتوا عن التحذير من الشرك، وأنه يجب جهاد المشركين مع القدرة كما جاهدهم رسول الله - ﷺ - . اهـ^(١)

معنى الذبح شرعاً:

وَعِنْدَ الْفُقَهَاءِ: قَطْعُ الْخُلُقُومِ مِنْ بَاطِنِ عَنِ الْمِفْصَلِ بَيْنَ الْعُنُقِ وَالرَّأْسِ.^(٢)

الذبح عبادة لله:

كما أن الصلاة والزكاة والصيام عبادات فإن الذبح عبادة أيضاً وهذا ما قرره الله عز وجل في كتابه حيث قال سبحانه مخاطباً نبيه - صلى الله عليه وسلم - ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾. وما دامت العبادة لله فلا يجوز صرفها بأي حال من الأحوال إلى مخلوق كائن من كان حياً أو ميتاً. وحينما نتحدث عن الذبح لغير الله على أنه مظهر من مظاهر الشرك إنما نعني بذلك النية عند الذبح. فربنا

(١) (شرح الأصول الثلاثة الفوزان ص ٨٣-٨٦).

(٢) (الموسوعة الفقهية الكويتية ١١ / ١٤٠)

سبحانه يقول في سورة الأنعام ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ﴾ فالآية تقرر أن كل ما في حياة الإنسان من صلاة وذبح وغيره لا
يمكن أن يكون إلا لله عز وجل وحده لا شريك معه غيره فيها وأن هذا أمر
من الله عز وجل رضى الإنسان أم أبى، لا خيار له فيه، لأن ذلك من تمام العبودية
لله.

باب: «ما جاء في الذبح لغير الله»:

«وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا
شَرِيكَ لَهُ﴾ الآية».

قال ابن كثير: «يأمره الله تعالى أن يخبر المشركين الذين يعبدون غير الله
وبذبحون له: بأنه أخلص لله صلاته وذبيحته؛ لأن المشركين يعبدون الأصنام
ويذبحون لها، فأمره الله تعالى بمخالفتهم والانحراف عما هم فيه والإقبال
بالقصد والنية والعزم على الإخلاص لله تعالى. قال مجاهد: النسك الذبح في الحج
والعمرة».

وقال الثوري عن السدي عن سعيد بن جبير: ونسكي ذبحي. وكذا قال الضحاك.

وقال غيره: ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ أي وما آتيه في حياتي، وما أموت عليه من الإيمان والعمل الصالح ﴿لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ خالصا لوجهه ﴿لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ﴾ الإخلاص ﴿أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ أي من هذه الأمة لأن إسلام كل نبي متقدم.

قال ابن كثير: وهو كما قال: فإن جميع الأنبياء قبله كانت دعوتهم إلى الإسلام، وهو عبادة الله وحده لا شريك له. كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ ٤ وذكر آيات في هذا المعنى.

ووجه مطابقة الآية للترجمة: أن الله تعالى تعبد عباده بأن يتقربوا إليه بالنسك، كما تعبدهم بالصلاة وغيرها من أنواع العبادات؛ فإن الله تعالى أمرهم أن يخلصوا جميع أنواع العبادة له دون كل ما سواه، فإذا تقربوا إلى غير الله بالذبح أو غيره من أنواع العبادة، فقد جعلوا لله شريكا في عبادته، ظاهر في قوله: ﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ نفى أن يكون الله تعالى شريك في هذه العبادات، وهو بحمد الله واضح.

قوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ قال شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى -: «أمره الله أن يجمع بين هاتين العبادتين، وهما الصلاة والنسك، الدالتان على القرب

والتواضع والافتقار وحسن الظن وقوة اليقين، وطمأنينة القلب إلى الله وإلى عدته، عكس حال أهل الكبر والنفرة، وأهل الغنى عن الله الذين لا حاجة لهم في صلاتهم إلى ربهم، والذين لا ينحرون له خوفاً من الفقر، ولهذا جمع بينهما في قوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ - الآية. والنسك: الذبيحة لله تعالى ابتغاء وجهه؛ فإنهما أجل ما يتقرب به إلى الله، فإنه أتي فيهما بالفاء الدالة على السبب؛ لأن فعل ذلك سبب للقيام بشكر ما أعطاه الله تعالى من الكوثر. وأجل العبادات البدنية: الصلاة؛ وأجل العبادات المالية: النحر. وما يجتمع للعبد في الصلاة لا يجتمع له في غيرها، كما عرفه أرباب القلوب الحية، وما يجتمع له في النحر إذا قارنه الإيمان والإخلاص، من قوة اليقين وحسن الظن أمر عجيب، وكان النبي صلي الله عليه وسلم كثير الصلاة، كثير النحر. اهـ

قلت:- عبد الرحمن بن حسن -وقد تضمنت الصلاة من أنواع العبادات كثيراً، فمن ذلك الدعاء والتكبير، والتسبيح والقراءة، والتسميع والثناء، والقيام والركوع، والسجود والاعتدال، وإقامة الوجه لله تعالى، والإقبال عليه بالقلب؛ وغير ذلك مما هو مشروع في الصلاة، وكل هذه الأمور من أنواع العبادة التي لا

يجوز أن يصرف منها شيء لغير الله، وكذلك النسك يتضمن أموراً من العبادة كما تقدم في كلام شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - اهـ^(١)

قال العلامة العثيمين رحمه الله: قوله: «لغير الله»: اللام للتعليل، والقصد: أي قاصداً بذبحه غير الله، والذبح لغير الله ينقسم إلى قسمين:

١. أن يذبح لغير الله تقرباً وتعظيماً، فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة.
٢. أن يذبح لغير الله فرحاً وإكراماً، فهذا لا يخرج من الملة، بل هو من الأمور العادية التي قد تكون مطلوبة أحياناً وغير مطلوبة أحياناً، فالأصل أنها مباحة. ومراد المؤلف هنا القسم الأول. فلو قدم السلطان إلى بلد. فذبحنا له، فإن كان تقرباً وتعظيماً، فإنه شرك أكبر، وتحرم هذه الذبائح، وعلامة ذلك: أننا نذبحها في وجهه ثم ندعها.

(١) (فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ص ١٤٣-١٤٤)

أما لو ذبحناها له إكراما وضيافة، وطبخت، وأكلت، فهذا من باب الإكرام، وليس بشرك.

وقوله: «لغير الله» يشمل الأنبياء، والملائكة، والأولياء، وغيرهم، فكل من ذبح لغير الله تقربا وتعظيما، فإنه داخل في هذه الكلمة بأي شيء كان.^(١)

والذبح عبادة فلا يصرف إلا لله سبحانه وتعالى وقد توعد فاعل ذلك باللعن كما ثبت عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لعنَ الله من لعنَ والدَه ، ولعنَ الله من ذبحَ لغيرِ الله ، ولعنَ الله من آوى مُحِدثًا ، ولعنَ الله من غيَّرَ مَنَارَ الأرض" ^(٢)

قال النووي رحمه الله في شرح مسلم: وَأَمَّا لَذَبْحِ لَغَيْرِ اللَّهِ فَالْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَذْبَحَ بِاسْمِ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَنْ ذَبَحَ لِلصَّنَمِ أَوْ الصَّلِيبِ أَوْ لِمُوسَى أَوْ لِعِيسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا أَوْ لِلْكَعْبَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَكُلُّ هَذَا حَرَامٌ وَلَا تَحِلُّ هَذِهِ الذَّبِيحَةُ سَوَاءً كَانَ

(١) القول المفيد شرح كتاب التوحيد (١/ ٢١٤)

(٢) أخرجه مسلم برقم (١٩٧٨).

(٢) (شرح مسلم ١٣/ ١٤١).

الذَّابِحُ مُسْلِمًا أَوْ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا نَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ وَاتَّفَقَ عَلَيْهِ أَصْحَابُنَا فَإِنْ قَصَدَ مَعَ ذَلِكَ تَعْظِيمَ الْمَذْبُوحِ لَهُ غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى وَالْعِبَادَةَ لَهُ كَانَ ذَلِكَ كُفْرًا فَإِنْ كَانَ الذَّابِحُ مُسْلِمًا قَبْلَ ذَلِكَ صَارَ بِالذَّبْحِ مُرْتَدًّا.^(١)

قال العلامة عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: وأما الذبح لغير الله فالمراد به أن يذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم أو للصليب أو لموسى أو عيسى أو للكعبة ونحو ذلك. وكل هذا حرام ولا تحل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلمًا أو نصرانياً أو يهودياً نص عليه الشافعي واتفق عليه أصحابنا.^(٢)

وسئل فضيلة الشيخ: عن حكم الذبح لغير الله، وهل يجوز الأكل من تلك الذبيحة؟

فأجاب قائلاً: الذبح لغير الله شرك أكبر لأن الذبح عبادة كما أمر الله به في قوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾. وقوله سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ فمن

(٢) (الكلمات النافعة في المكفرات الواقعة، ص ٣٣١).

ذبح لغير الله فهو مشرك شركاً مخرجاً عن الملة - والعياذ بالله - سواء ذبح ذلك لملك من الملائكة، أو لرسول من الرسل، أو لنبي من الأنبياء، أو لخليفة من الخلفاء، أو لولي من الأولياء، أو لعالم من العلماء، فكل ذلك شرك بالله عز وجل ومخرج عن الملة والواجب على المرء أن يتقي الله في نفسه، وأن لا يوقع نفسه في ذلك الشرك الذي قال الله فيه: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ .

وأما الأكل من لحوم هذه الذبائح فإنه محرم لأنها أهل لغير الله بها وكل شيء أهل لغير الله به أو ذبح على النصب فإنه محرم كما ذكر الله ذلك في سورة المائدة في قوله - تعالى - : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ فهذه الذبائح التي ذبحت لغير الله من قسم المحرمات لا يحل أكلها. (١)

(١) (مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ٢ / ١٤٨ - ١٤٩).

قوله (كَمَنْ يَذْبَحُ لِلْجِنِّ، أَوْ لِلْقَبْرِ).

الذبح عبادة لا يصرف إلا لله ومن ذبح للجن أو للقبر من دون الله فقد اشرك.

قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله: وَحَرَّمَ سُبْحَانَهُ مَا ذُبِحَ عَلَى التُّصْبِ وَهُوَ مَا ذُبِحَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَمَا سُمِّيَ عَلَيْهِ غَيْرُ اسْمِ اللَّهِ وَإِنْ قُصِدَ بِهِ اللَّحْمُ لَا الْقُرْبَانُ وَلَعَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَنَهَى عَنْ ذَبَائِحِ الْجِنِّ وَكَانُوا يَذْبَحُونَ لِلْجِنِّ بَلْ حَرَّمَ اللَّهُ مَا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ مُطْلَقًا كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ. وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ أَيْ انْحَرْ لِرَبِّكَ كَمَا قَالَ الْخَلِيلُ: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(١)

وقال رحمه الله: وَلَا يُذْبَحُ عِنْدَ الْقَبْرِ أَضْحِيَّةٌ وَلَا غَيْرَهَا. فَإِنَّ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ ﴿عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْعَقْرِ عِنْدَ الْقَبْرِ﴾ حَتَّى كَرِهَ أَحْمَدُ الْأَكْلَ مِمَّا يُذْبَحُ عِنْدَ الْقَبْرِ؛ لِأَنَّهُ يُشْبِهُ مَا يَذْبَحُ عَلَى التُّصْبِ. فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ﴿لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحْذَرُ مَا فَعَلُوا﴾. وَثَبَتَ عَنْهُ فِي

(١) (مجموع الفتاوى ١٧ / ٤٨٥)

الصَّحِيحَ أَنَّهُ قَالَ: ﴿لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تَصَلُّوا إِلَيْهَا﴾ وَقَالَ: ﴿الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ﴾ فَتَنَى عَنْ الصَّلَاةِ عِنْدَهَا؟ لِيَلَّا يُشْبِهَ مَنْ يُصَلِّي لَهَا. وَكَذَلِكَ الذَّبْحُ عِنْدَهَا يُشْبِهُ مَنْ ذَبَحَ لَهَا. وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَذْبَحُونَ لِلْقُبُورِ وَيُقَرِّبُونَ لَهَا الْقَرَايِينَ وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا مَاتَ لَهُمْ عَظِيمٌ ذَبَحُوا عِنْدَ قَبْرِهِ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ وَغَيْرَ ذَلِكَ تَعْظِيمًا لِلْمَيِّتِ. فَتَنَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ (١)

وقال ابن القيم رحمه الله: وكذلك من ذبح للشيطان ودعاه واستعاذ به، وتقرب إليه بما يحب فقد عبده، وإن لم يسم ذلك عبادة، بل يسميه استخداما، وصدق. هو استخدام من الشيطان له. فيصير من خدم الشيطان وعابديه. وبذلك يخدمه الشيطان، لكن خدمة الشيطان له ليست خدمة عبادة. فإن الشيطان لا يخضع له ولا يعبده، كما يفعل هو به.

والمقصود: أن هذا عبادة منه للشيطان. وإنما سماه استخداما. قال تعالى: ٣٦: ٦٠ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ؟ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ وَقَالَ تَعَالَى: ٣٤: ٤٠، ٤١ وَيَوْمَ يُخْشَرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ: أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا

(١) (مجموع الفتاوى ٣٠٦/٢٦)

يَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: سُبْحَانَكَ، أَنْتَ وَلِيُّنَا مِنْ دُونِهِمْ، بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ، أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ.

فهؤلاء وأشباههم عباد الجن والشياطين. وهم أولياؤهم في الدنيا والآخرة. ولبئس المولى، ولبئس العشير. اهـ^(١)

قال الشوكاني رحمه الله: ومن ذلك ما أخرجه مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب -كرم الله وجهه- قال: حدثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بأربع كلمات: «لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثاً، لعن الله من غير منار الأرض». وأخرج أحمد عن طارق بن شهاب أن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «دخل الجنة رجل في ذباب ودخل النار رجل في ذباب» قالوا: كيف ذلك يا رسول الله؟ قال: «مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب إليه شيئاً، فقالوا لأحدهم: [١٠] قرب ولو ذباباً،

(١) (التفسير القيم لابن القيم ص ٦٤٤-٦٤٥)

فقرب ذبابا فخلوا سبيله فدخل النار. وقالوا للآخر: قرب فقال: ما كنت أقرب لأحد دون الله عز وجل فضربوا عنقه فدخل الجنة».

فانظر لعنه صلى الله عليه وآله وسلم لمن ذبح لغير الله، وإخباره بدخول من قرب لغير الله النار، وليس في ذلك إلا مجرد كون ذلك مظنة للتعظيم الذي لا ينبغي إلا لله، فما ظنك بما كان شركا بحتا! اهـ^(١).

مسألة عرضت على اللجنة الدائمة:

س: إحدى قريباتي وهي امرأة كبيرة في السن، لها عادة في كل عام، وهي: أنها تقوم بذبح (تيس) من الماعز، ولون هذا التيس أسود، وترى أنه بذبح هذا التيس تتخلص من بعض الأمراض التي تصيبها، وإذا سئلت عن ذلك قالت: إنه صدقة. ولها أبناء يعينونها على هذا العمل. أفتونا مأجورين في حكم هذا العمل.

ج: الذبح لهذا الاعتقاد، وبهذا اللون المخصص للذبح، وفي وقت مخصص، أمر لا يجوز؛ لأنه مبني على اعتقاد فاسد، وهو أنه يخلص من الأمراض، وإذا كان

(١) (الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني ١ / ٣٢١-٣٢٢).

يقصد من الذبح للجن أو للشياطين فإنه يعتبر شركاً أكبر، فيجب عليكم مناصحة هذه المرأة وغيرها ممن يعمل هذا العمل، بتركه والتوبة إلى الله منه، فإنه لا يكشف الضر ولا يمنع نزول الأمراض إلا الله سبحانه وتعالى، قال تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِيَ بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.^(١)

مسألة أخرى عرضت على سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله:

س٥: جرت العادة عند بعض القبائل أن ينحروا الإبل عند المناسبات، هل يعتبر هذا قدحاً في العقيدة؟.

ج: هذا فيه تفصيل، فإن كان نحرها للضييفان وإطعام الناس فهذا لا بأس به، وهو عمل مشروع، أما إن كان نحرها عند لقاء الملوك أو عند لقاء المعظمين

(١) (فتاوى اللجنة الدائمة ١/ ٦٨-٦٩)

تعظيما لهم فهذا شرك؛ لأنه ذبح لغير الله، فيدخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَمَا أَهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾ وهكذا نحرها عند القبور تذكيرا بجود أهلها وكرمهم، فهذا من عمل الجاهلية، وهو منكر لا يجوز؛ لأن رسول الله ﷺ قال: «لا عقر في الإسلام»^(١).

فإن قصد به التقرب إلى أهل القبور فهذا شرك أكبر؛ وهكذا الذبح للجن والأصنام كله من الشرك الأكبر، نسأل الله السلامة من ذلك.^(٢)

سئل فضيلة الشيخ: عن حكم الذبح لغير الله.

فأجاب بقوله: تقدم لنا في غير هذا الموضع أن توحيد العبادة هو أفراد الله سبحانه وتعالى بالعبادة بأن لا يتعبد أحد لغير الله - تعالى - بشيء من أنواع

(١) رواه أبو داود (٣٢٢٢) واللفظ له، وأحمد (١٣٠٣٢) مطولا، قال الشيخ الألباني:

وإسناده صحيح على شرط الشيخين عن أنس رضي الله عنه.

(٢) (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ١/ ٥٣)

العبادة، ومن المعلوم أن الذبح قربة يتقرب بها الإنسان إلى ربه لأن الله - تعالى - أمر به في قوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ وكل قربة فهي عبادة، فإذا ذبح الإنسان شيئاً لغير الله تعظيماً له، وتذلاً، وتقرباً إليه كما يتقرب بذلك ويعظم ربه عز وجل كان مشركاً بالله عز وجل وإذا كان مشركاً فإن الله - تعالى - قد بين أنه حرم على المشرك الجنة ومأواه النار.

وبناء على ذلك نقول: إن ما يفعله بعض الناس من الذبح للقبور - قبور الذين يزعمون بأنهم أولياء - شرك مخرج عن الملة، ونصيحتنا لهؤلاء أن يتوبوا إلى الله عز وجل مما صنعوا، وإذا تابوا إلى الله وجعلوا الذبح لله وحده كما يجعلون الصلاة والصيام لله وحده، فإنه يغفر لهم ما سبق كما قال الله - تعالى - : ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ بل إن الله تعالى - يعطيهم فوق ذلك فيبدل الله سيئاتهم حسنات كما قال الله - تعالى : ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

فنصيحتي لهؤلاء الذي يتقربون إلى أصحاب القبور بالذبح لهم: أن يتوبوا إلى الله من ذلك، وأن يرجعوا إليه، وأن يخلصوا دينهم له سبحانه، وليبشروا إذا تابوا بالتوبة من الكريم المنان، فإن الله سبحانه وتعالى يفرح بتوبة التائبين وعودة المنيبين. (١)



(١) (مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ٢/ ١٤٩-١٥٠)



الناقض الثاني:

المتن:

من جعلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَسَائِطَ، يَدْعُوهُمْ، وَيَسْأَلُهُمُ الشَّفَاعَةَ، وَيَتَوَكَّلَ عَلَيْهِمْ؛
كَفَرَ إِجْمَاعًا.

الشيخ:

وهذا هو شرك الأولين الذين بعث إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

الشفاعة في اللغة:

جعل الوتر شفعا، قال تعالى: ﴿وَالشَّفْعَ وَالْوَتْرَ﴾ [الفجر: ٣]. وفي الاصطلاح:
هي التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة، فمثلا: شفاعة النبي ﷺ لأهل
الموقف أن يقضى بينهم: هذه شفاعة بدفع مضرة، وشفاعته لأهل الجنة أن
يدخلوها بجلب منفعة. أي: عند الله.

أي: إذنه له وهذه تفيد إثبات الشفاعة، لكن بشرط أن يأذن، ووجه ذلك أنه لولا ثبوتها، لكان الاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾: لغوا لا فائدة فيه. وذكرها بعد قوله: ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾. يفيد أن هذا الملك الذي هو خاص بالله عز وجل، أنه ملك تام السلطان، بمعنى أنه لا أحد يستطيع أن يتصرف، ولا بالشفاعة التي هي خير، إلا بإذن الله، وهذا من تمام ربوبيته وسلطانه عز وجل.

وتفيد هذه الجملة أن له إذناً والإذن في الأصل الإعلام، قال الله تعالى: ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٣]، أي إعلام من الله ورسوله، فمعنى ﴿بِإِذْنِهِ﴾، أي: إعلامه بأنه راضٍ بذلك.

وهناك شروط أخرى للشفاعة: منها: أن يكون راضياً عن الشافع وعن المشفوع له، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقال: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩]. وهناك آية تنتظم الشروط الثلاثة: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦]، أي: يرضى عن الشافع والمشفوع له، لأن حذف المعمول يدل على العموم.

إذا قال قائل: ما فائدة الشفاعة إذا كان الله تعالى قد علم أن هذا المشفوع له ينجو؟

فالجواب: أن الله سبحانه وتعالى يأذن بالشفاعة لمن يشفع من أجل أن يكرمه وينال المقام المحمود. اهـ^(١)

قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله: فَإِنَّهُمْ كَانُوا يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً أُخْرَى كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ﴾. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾. وَقَالَ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿أَجْعَلِ الْإِلَهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾. وَكَانُوا مُعْتَرِفِينَ بِأَنَّ آلِهَتَهُمْ لَمْ تُشَارِكِ اللَّهَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلْقِ شَيْءٍ؛ بَلْ كَانُوا يَتَّخِذُونَهُمْ شُفَعَاءَ وَوَسَائِطَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾. وَقَالَ عَنْ صَاحِبِ يَس: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾. ﴿أَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ إِلَهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونِ﴾. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ

(١) (مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ٨ / ١٣٧-١٣٨)

يَخَافُونَ أَنْ يُخْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾. وَقَالَ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾. ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾. فَتَنَفَى عَمَّا سِوَاهُ كُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ فَتَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِعِيره مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنَ الْمُلْكِ أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ؛ فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾. وَقَالَ تَعَالَى عَنِ الْمَلَائِكَةِ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾. وَقَالَ: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾. فَهَذِهِ «الشَّفَاعَةُ» الَّتِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ؛ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ. وَأَمَّا مَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَكُونُ. فَأَخْبَرَ: ﴿أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيُحَمِّدُهُ لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا. فَإِذَا سَجَدَ وَحَمِدَ رَبَّهُ بِمَحَامِدٍ يَفْتَحُهَا عَلَيْهِ؛ يُقَالُ لَهُ: أَيُّ مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ تُسْمَعُ وَسَلُّ تُعْطَى وَاشْفَعْ تُشْفَعُ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أُمَّتِي فَيَحُدُّ لَهُ حَدًّا فَيَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ. وَكَذَلِكَ فِي الثَّانِيَةِ وَكَذَلِكَ فِي الثَّالِثَةِ وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ

إِلَّا اللَّهَ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ ﴿١﴾ . فِتْلِكَ «الشَّفَاعَةُ» هِيَ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ
لَيْسَتْ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ وَلَا تَكُونُ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ . وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي
يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ وَالتَّوْحِيدِ فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ الشَّافِعِ الَّذِي أَذِنَ
لَهُ أَنْ يَشْفَعَ لِيُكْرِمَهُ بِذَلِكَ وَيُنَالَ بِهِ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي يَغِيبُهُ بِهِ الْأَوَّلُونَ
وَالْآخِرُونَ ﷺ كَمَا كَانَ فِي الدُّنْيَا يَسْتَسْقِي لَهُمْ وَيَدْعُو لَهُمْ وَتِلْكَ شَفَاعَةٌ مِنْهُ لَهُمْ
فَكَانَ اللَّهُ يُجِيبُ دُعَاءَهُ وَشَفَاعَتَهُ . وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ «فَالظُّلْمُ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ»: فَالظُّلْمُ
الَّذِي هُوَ شِرْكٌ لَا شَفَاعَةَ فِيهِ . وَظُلْمُ النَّاسِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا لَا بُدَّ فِيهِ مِنْ إِعْطَاءِ
الْمُظْلُومِ حَقَّهُ؛ لَا يَسْقُطُ حَقُّ الْمُظْلُومِ لَا بِشَفَاعَةٍ وَلَا غَيْرِهَا وَلَكِنْ قَدْ يُعْطَى
الْمُظْلُومُ مِنَ الظَّالِمِ كَمَا قَدْ يُغْفَرُ لظَالِمٍ نَفْسِهِ بِالشَّفَاعَةِ . فَالظَّالِمُ الْمُطْلَقُ مَا لَهُ
مِنْ شَفِيعٍ مُطَاعٍ وَأَمَّا الْمُوَحِّدُ فَلَمْ يَكُنْ ظَالِمًا مُطْلَقًا بَلْ هُوَ مُوَحِّدٌ مَعَ ظُلْمِهِ
لِنَفْسِهِ . وَهَذَا إِنَّمَا نَفَعَهُ فِي الْحَقِيقَةِ إِخْلَاصُهُ لِلَّهِ فِيهِ صَارَ مِنْ أَهْلِ الشَّفَاعَةِ .
وَمَقْصُودُ الْقُرْآنِ يَنْفِي الشَّفَاعَةَ نَفْيَ الشَّرْكِ وَهُوَ: أَنَّ أَحَدًا لَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَلَا
يَدْعُو غَيْرَهُ وَلَا يَسْأَلُ غَيْرَهُ وَلَا يَتَوَكَّلُ عَلَى غَيْرِهِ لَا فِي شَفَاعَةٍ وَلَا غَيْرِهَا؛ فَلَيْسَ لَهُ
أَنْ يَتَوَكَّلَ عَلَى أَحَدٍ فِي أَنْ يَرْزُقَهُ وَإِنْ كَانَ اللَّهُ يَأْتِيهِ بِرِزْقِهِ بِأَسْبَابٍ . كَذَلِكَ لَيْسَ
لَهُ أَنْ يَتَوَكَّلَ عَلَى غَيْرِ اللَّهِ فِي أَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَيَرْحَمَهُ فِي الْآخِرَةِ وَإِنْ كَانَ اللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ
وَيَرْحَمُهُ بِأَسْبَابٍ مِنْ شَفَاعَةٍ وَغَيْرِهَا فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مُطْلَقًا؛ مَا كَانَ

فِيهَا شِرْكٌ وَتِلْكَ مُتَنَفِيَةٌ مُطْلَقًا؛ وَلِهَذَا أَثْبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ وَتِلْكَ قَدْ بَيَّنَّ الرَّسُولُ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ فَهِيَ مِنَ التَّوْحِيدِ، وَمُسْتَحِقُّهَا أَهْلُ التَّوْحِيدِ. اهـ^(١)

مسألة: الفرق بين الشفاعة المثبتة والشفاعة المنفية ؟

وسئل الشيخ: حمد بن ناصر، بن معمر، رحمه الله تعالى، عن الفرق بين

الشفاعة المثبتة، والمنفية؟

فأجاب: أما الفرق بين الشفاعة المثبتة والشفاعة المنفية، فهي مسألة عظيمة، ومن لم يعرفها لم يعرف حقيقة التوحيد والشرك؛ والشيخ رحمه الله تعالى عقد لها بابا في كتاب التوحيد، فقال: باب الشفاعة، وقول الله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [سورة الأنعام آية: ٥١]، ثم ساق الآيات، وعقبه بكلام الشيخ تقي الدين.

(١) (مجموع الفتاوى ٦ / ٧٦-٧٩).

فأنت راجع الباب، وأمعن النظر فيه، يتبين لك حقيقة الشفاعة، والفرق بين ما أثبتته القرآن وما نفاه، وإذا تأمل الإنسان القرآن، وجد فيه آيات كثيرة في نفي الشفاعة، وآيات كثيرة في إثباتها؛ فالآيات التي فيها نفي الشفاعة، مثل قوله: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [سورة الأنعام آية: ٥١]، ومثل قوله: ﴿أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ [سورة البقرة آية: ٢٥٤]، وقوله: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ [سورة السجدة آية: ٤]، وقوله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ [سورة الزمر آية: ٤٤]، إلى غير ذلك من الآيات.

وأما الآيات التي فيها إثبات الشفاعة، فمثل قوله تعالى: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [سورة النجم آية: ٢٦]، وقوله: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾ [سورة سبأ آية: ٢٣]، وقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [سورة الأنبياء آية: ٢٨]، وقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [سورة طه آية: ١٠٩]، إلى غير ذلك من الآيات.

فالشفاعة التي نفاه القرآن هي؛ التي يطلبها المشركون من غير الله، فيأتون إلى قبر النبي ﷺ أو إلى قبر من يظنونه من الأولياء والصالحين؛ فيستغيث به،

ويستشفع به إلى الله، لظنه أنه إذا فعل ذلك شفع له عند الله، وقضى الله حاجته، سواء أراد حاجة دنيوية أو حاجة أخروية، كما حكى الله عن المشركين في قوله: ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [سورة يونس آية: ١٨]، لكن كان الكفار الأولون، يستشفعون بهم في قضاء الحاجات الدنيوية؛ وأما المعاد، فكانوا مكذبين به، جاحدين له؛ وأما المشركون اليوم فيطلبون من غير الله حوائج الدنيا والآخرة؛ ويتقربون بذلك إلى الله، ويستدلون عليه بالأدلة الباطلة، و﴿حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ [سورة الشورى آية: ١٦]

وأما الشفاعة: التي أثبتها القرآن، فقيدها سبحانه بإذنه للشافع، ورضاه عن المشفوع له؛ فلا يشفع عنده أحد إلا بإذنه، لا ملك مقرب، ولا نبي مرسل، ولا يأذن للشفعاء أن يشفعوا إلا لمن رضي قوله وعمله؛ وهو سبحانه لا يرضى إلا التوحيد.

وأخبر الرسول ﷺ أن أسعد الناس بشفاعته أهل التوحيد والإخلاص، فمن طلبها منه اليوم، حرمها يوم القيامة؛ والله سبحانه قد أخبر أن المشركين لا تنفعهم شفاعة الشافعين؛ وإنما تنفع من جرد توحيده، بحيث أن يكون الله

وحده هو إلهه، ومعبوده؛ وهو سبحانه: لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً، كما قال تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [سورة الزمر آية: ٣]

فإذا تأملت الآيات، تبين لك أن الشفاعة المنفية هي التي يظنها المشركون، ويطلبونها اليوم من غير الله. وأما الشفاعة المثبتة فهي التي لأهل التوحيد والإخلاص. كما أخبر الرسول ﷺ أن شفاعته نائلة من مات من أمته، لا يشرك بالله شيئاً؛ والله أعلم. (١)

قال سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله: فيطلب المؤمن من الله سبحانه أن يشفع فيه نبيه ﷺ وأن يمنحه القرب لديه وحسن الختام وغير ذلك مما يحتاجه العبد من أمور الدنيا والآخرة. أما الأموات والغائبون والجمادات فلا يجوز سؤالهم شيئاً لأن الله سبحانه يقول: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ ويقول سبحانه: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ ويقول سبحانه: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ وكل من دعا ميتاً أو غائباً أو جماداً فقد اتخذها إلهاً مع الله كما كان عباد الأصنام

(١) (الدرر السنية في الأجوبة النجدية ٢/ ١٥٧-١٥٩)

من كفار قريش وغيرهم يعبدون الأصنام والأشجار واللات والعزى ومناة، ويسألونها ويتبركون بها فأنكر الله عليهم ذلك، وحكم عليهم بالكفر في هذه الآية الكريمة وبالشرك في قوله سبحانه: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ فأوضح سبحانه أن عملهم شرك ونزه نفسه عن ذلك وقال سبحانه: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ أخبر الله سبحانه في هذه الآية من سورة الزمر أن المشركين يقولون عن آلهتهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ﴾ ثم إنهم بهذه العبادة وبهذا القول كذبة كفار، فهي لا تقربهم إلى الله بل تبعدهم منه وهم بذلك كفار، فيعلم بذلك أنهم لم يعبدوهم لأنهم يتصرفون في الكون أو لأنهم يخلقون أو يرزقون.

فالمشركون من قريش وغيرهم يعلمون أن ذلك لله وحده وإنما عبدوهم بالدعاء والذبح والنذر والتبرك ليشفعوا لهم عند الله وليقربوهم لديه كما دلت على ذلك الآية الأولى من سورة يونس وهي قوله سبحانه: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ

اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴿ وَالآيَةُ الثَّانِيَّةُ مِنْ سُورَةِ الزَّمْرِ، وَقَالَ سُبْحَانَهُ فِي سُورَةِ فَاطِرٍ: ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ (٣) ﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾.

فأوضح سبحانه أن المشركين من الأموات والأصنام والأشجار والأحجار والكواكب وغيرها لا يسمعون دعاء داعيهم ولو سمعوا ما استجابوا له وأنهم يوم القيامة يكفرون بشركهم، وإنما قد تحصل لهم بعض مطالبهم عند الأصنام بواسطة الشياطين التي تضلهم وتقضي بعض حوائجهم حتى يظنوا أن ذلك من أصنامهم وألهتهم ومن هذا قوله تعالى في سورة سبأ: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾

﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾.

والآيات في هذا المعنى كثيرة وكلها تدل على أن دعاء الأموات والغائبين من الملائكة وغيرهم والأشجار والأحجار والكواكب وسائر الجمادات كله شرك

بالله عز وجل وإن كان قصد الداعي من دعائه إياها أن تشفع له وأن تقربه إلى الله؛ لأن هذا هو قصد المشركين الأولين وقد كفرهم الله بذلك وأمر نبيه ﷺ والمسلمين أن يقاتلوهم حتى يدعوا هذا الشرك ويخلصوا لله العبادة كما قال في سورة الأنفال: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾. اهـ (١)

قوله (ويتوكل عليهم).

وهذا يتبين بما تقدم من الآيات المحكمات في النهي عن دعوة غير الله، والرغبة إليه، والتوكل عليه، ورجائه.

وأما الإجماع، فقد حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية، فقال: من جعل بينه وبين الله وسائط، يدعوهم ويسألهم، ويتوكل عليهم، كفر إجماعاً. (٢)



(١) (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ٩ / ١٤٢-١٤٥)

(٢) (الدرر السنية في الأجوبة النجدية ١١ / ٥٠١).



الناقض الثالث

المتن:

مَنْ لَمْ يُكْفِّرِ الْمُشْرِكِينَ، أَوْ شَكَّ فِي كُفْرِهِمْ، أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ؛ كَفَرَ
إِجْمَاعًا.

الشيخ:

مما يوجب الجهاد لمن اتصف به: عدم تكفير المشركين، أو الشك في كفرهم،
فإن ذلك من نواقض الإسلام ومبطلاته، فمن اتصف به فقد كفر، وحل دمه
وماله، ووجب قتاله حتى يكفر المشركين، والدليل على ذلك قوله ﷺ: من قال لا
إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله، حرم ماله ودمه " (١)

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٣) عن طارق بن أشيم رضي الله عنه

علق عصمة المال والدم بأمرين:

الأمر الأول: قول: لا إله إلا الله:.

الثاني: الكفر بما يعبد من دون الله.

فلا يعصم دم العبد وماله، حتى يأتي بهذين الأمرين:

الأول: قوله: لا إله إلا الله، والمراد معناها لا مجرد لفظها، ومعناها هو توحيد الله بجميع أنواع العبادة.

الأمر الثاني: الكفر بما يعبد من دون الله، والمراد بذلك تكفير المشركين، والبراءة منهم، ومما يعبدون مع الله. اهـ^(١)

هذا الناقض الكفار فيه على صنفين:

الصنف الأول: أن يكون كافراً أصلياً لا خلاف في كفره كاليهود والنصارى والبوذيين وغيرهم ممن لم يكن مسلماً في الأصل فهؤلاء من لم

(١) (الدرر السنية في الأجوبة النجدية ٩ / ٢٩١)

يكفرهم أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر خارج من ملة الإسلام بذلك.

قال شيخنا ابن عثيمين: "وذلك لأن اليهود والنصارى كفرهم الله عز وجل في كتابه، قال تعالى: {وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهَوْنَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَتَى يُؤَفِّكُونَ * اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} [التوبة: ٣٠-٣١] فدل ذلك على أنهم مشركون، وبين الله تعالى في آيات أخرى ما هو صريح في كفرهم فقال: {لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ} [المائدة: ١٧] وقال: {لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ} [المائدة: ٧٣] فمن أنكر كفر اليهود والنصارى الذين لم يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وكذبوه، فقد كذب الله عز وجل، وتكذيب الله كفر ومن شك في كفرهم فلا شك في كفره هو" (انظر فتاوى وأحكام الداخلين في الإسلام ص ٤٢).

الصنف الثاني: أن يكون مسلماً في الأصل ثم ارتكب ناقضاً يخرج به من الإسلام وهو يزعم أنه باقٍ على إسلامه، فهذا على قسمين:

القسم الأول: أن يكون ما ارتكبه ناقضاً من النواقض الصريحة التي هي محل إجماع عند أئمة الإسلام كمن استهزأ بالنبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو كأن يجحد شيئاً معلوماً من دين الإسلام بالضرورة فإن الممتنع من تكفير هذا لا يخلو من حالين:

الحال الأول: أن ينكر كون ما وقع فيه هذا المرتكب لهذا الناقض ناقضاً من نواقض الإسلام فيقول ليس بناقض مخالفاً بذلك إجماع أئمة الدين فهذا الممتنع عن التكفير حكمه حكم هذا المرتكب لهذا الناقض بعد أن تقام عليه الحجة ويوضح له الحال.

وقد ذكر شيخ الإسلام حكم من لم يكفر المشرك الكافر سواء كان كافراً أصلياً كاليهود والنصارى، أو من ثبت كفره يقيناً كالباطنية مثلاً فقال: "من شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم ومعرفة دين الإسلام فهو كافر كمن يشك في كفر اليهود والنصارى والمشركين" (١)

(١) (انظر الفتاوى [٢/٣٦٨]).

وقال أيضاً: فمن زعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نفرًا قليلاً، أو أنهم فسقوا عامتهم قال: "فهذا لا ريب أيضاً في كفره، لأنه لا مكذب لما نصه القرآن في غير موضع من الرضى عنهم والثناء عليهم، بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين".^(١)

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب فيمن ثبت كفره يقيناً وكذلك من كان كافراً أصلياً: "فإن كان شاكاً في كفرهم أو جاهلاً بكفرهم بينت له الأدلة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم على كفرهم، فإن شك بعد ذلك وتردد فإنه كافر بإجماع العلماء، على من شك في كفر الكافر فهو كافر".^(٢)

الحال الثانية: أن يكون هذا الممتنع من التكفير مُقِرّاً بأن ما وقع فيه هذا المرتكب للناقض ناقضاً من نواقض الإسلام لكن يمنعه من تكفيره احتمال

(١) (انظر الصارم المسلول ص ٥٩١-٥٩٢).

(٢) (انظر رسالة أوثق عرى الإيمان ص ٦١).

ورود العذر عليه بعدم انتفاء الموانع وانطباق الشروط، فهذا لا يكفر إذا امتنع عن تكفيره بسبب ورود العذر.

القسم الثاني: أن يكون ما ارتكبه من النواقض التي هي محل خلاف عند أئمة الدين كترك الصلاة أو ترك الزكاة أو الصيام أو الحج مثلاً فإن الممتنع عن تكفيره أو المتوقف لا يُكفر أيضاً.

المسألة الخامسة: من شك في كفرهم فقد كفر، وهل الوسوسة في هذا

الباب من الشك؟

الوسوسة باب من أبواب الشيطان ليفسد على المسلم ما هو عليه من خير وإن أشد ما يحرص عليه الشيطان أن يوسوس للعبد في عقيدته ولذلك جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة **رضي الله عنه** أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يقول: من خلق ربك؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته».

فالوسوسة وحديث النفس لا تُعد من الشك لأنها تحدث بغير اختيار الإنسان وأما الشك فهو باختياره وعلمه، فالذي ابتلي بالوسوسة في هذا الباب مثلاً إذا

استعاذ وكره ما خطر في باله وحدثه به نفسه ووسوس له الشيطان به كان ذلك صريح الإيمان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية^(١) "فالسوسة هي ما يهجم على القلب بغير اختيار الإنسان، فإذا كرهه العبد ونفاه كانت كراهته صريح الإيمان".

المسألة السادسة: ما حكم من يقول إن اليهود والنصارى إخواننا في الإيمان؟

من قال إن اليهود والنصارى إخواننا في الإيمان كما يوجد في بعض القنوات الفضائية فإنه يكفر بذلك، فإن كان جاهلاً ثم بين له الحق وأصر على ذلك فإنه يكفر أيضاً، لا بد له من توبة إلى الله عز وجل. (انظر شرح نواقض الإسلام للفوزان ص ٩٦).^(٢)

(١) في (الفتاوى [١٠٨/١٤]):

(٢) (مقال للدكتور عبد الله بن حمود الفريح مدرس في الجامعة الإسلامية)

مسائل مهمة تتعلق بهذا الناقض أجاب عنها العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله:

(٣٨٦) سئل فضيلة الشيخ: عما زعمه أحد الوعاظ في مسجد من مساجد أوروبا، من أنه لا يجوز تكفير اليهود والنصارى؟

فأجاب بقوله: أقول: إن هذا القول الصادر عن هذا الرجل ضلال، وقد يكون كفراً، وذلك لأن اليهود والنصارى كفرهم الله عز وجل في كتابه، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِيُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، فدل ذلك على أنهم مشركون، وبين الله تعالى في آيات أخرى ما هو صريح بكفرهم:

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ .

﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ .

﴿لَعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ .

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾.

والآيات في هذا كثيرة، والأحاديث، فمن أنكر كفر اليهود والنصارى الذين لم يؤمنوا بمحمد ﷺ وكذبه، فقد كذب الله عز وجل وتكذيب الله كفر، ومن شك في كفرهم فلا شك في كفره هو.

ويا سبحان الله كيف يرضى هذا الرجل أن يقول: إنه لا يجوز إطلاق الكفر على هؤلاء، وهم يقولون: إن الله ثالث ثلاثة؟ وقد كفرهم خالقهم عز وجل، وكيف لا يرضى أن يكفر هؤلاء وهم يقولون: إن المسيح ابن الله، ويقولون: يد الله مغلولة، ويقولون: إن الله فقير ونحن أغنياء؟!

كيف لا يرضى أن يكفر هؤلاء، وأن يطلق كلمة الكفر عليهم، وهم يصفون ربهم بهذه الأوصاف السيئة التي كلها عيب وشم وسب؟!

وإني أدعو هذا الرجل، أدعوه أن يتوب إلى الله عز وجل وأن يقرأ قول الله تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ وألا يداهن هؤلاء في كفرهم، وأن يبين لكل أحد أن هؤلاء كفار، وأنهم من أصحاب النار، قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده، لا يسمع بي يهودي ولا نصراني من هذه الأمة -أي أمة الدعوة- ثم لا يتبع ما جئت به، أو قال: "لا يؤمن بما جئت به إلا كان من أصحاب النار".

فعلى هذا القائل أن يتوب إلى ربه من هذا القول العظيم الفرية، وأن يعلن إعلاناً صريحاً بأن هؤلاء كفرة، وأنهم من أصحاب النار، وأن الواجب عليهم أن يتبعوا النبي الأُمي محمداً ﷺ فإنه مكتوب عندهم في التوراة والإنجيل ﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ وهو بشارة عيسى ابن مريم، عليه الصلاة والسلام.

فقد قال عيسى ابن مريم ما حكاه ربه عنه: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾.

لما جاءهم من ...؟ من الذي جاءهم ...؟ المبشر به أحمد، لما جاءهم بالبينات قالوا: هذا سحر مبين، وبهذا نرد دعوى أولئك النصارى الذين قالوا: إن الذي بشر به عيسى هو أحمد لا محمد، فنقول: إن الله قال: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ . ولم يأتكم بعد عيسى إلا محمد ﷺ ومحمد هو أحمد، لكن الله ألهم عيسى أن يسمي محمداً بأحمد؛ لأن أحمد اسم تفضيل من الحمد، فهو أحمد الناس لله، وهو أحمد الخلق في الأوصاف كاملة، فهو عليه الصلاة والسلام أحمد الناس لله،

جعلاً لصيغة التفضيل من باب اسم الفاعل، وهو أحمد الناس، بمعنى أحق الناس أن يحمد، جعلاً لصيغة التفضيل من باب اسم المفعول، فهو حامد ومحمود على أكمل صيغة الحمد الدال عليها أحمد.

وإني أقول: إن كل من زعم أن في الأرض ديناً يقبله الله سوى دين الإسلام، فإنه كافر لا شك في كفره؛ لأن الله عز وجل يقول في كتابه: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ ويقول عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾.

وعلى هذا -وأكررها مرة ثالثة- على هذا القائل أن يتوب إلى الله عز وجل وأن يبين للناس جميعاً أن هؤلاء اليهود والنصارى كفار؛ لأن الحجة قد قامت عليهم وبلغتهم الرسالة، ولكنهم كفروا عناداً.

ولقد كان اليهود يوصفون بأنهم مغضوب عليهم؛ لأنهم علموا الحق وخالفوه، وكان النصارى يوصفون بأنهم ضالون؛ لأنهم أرادوا الحق فضلوا عنه، أما الآن فقد علم الجميع الحق وعرفوه، ولكنهم خالفوه وبذلك استحقوا جميعاً أن يكونوا مغضوباً عليهم، وإني أدعو هؤلاء اليهود والنصارى إلى أن يؤمنوا بالله

ورسله جميعا وأن يتبعوا محمدا ﷺ لأن هذا هو الذي أمروا به في كتبهم كما قال الله تعالى:

﴿وَرَحِمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.

﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

ولياخذوا من الأجر بنصيبين، كما قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه، وآمن بمحمد، وصلى الله عليه وسلّم». الحديث.

ثم إني اطلعت بعد هذا على كلام لصاحب الإقناع في باب حكم المرتد قال فيه -بعد كلام سبق-: «أولم يكفر من دان بغير الإسلام كالنصارى، أو شك في كفرهم، أو صحح مذهبهم فهو كافر».

ونقل عن شيخ الإسلام قوله:

"من اعتقد أن الكنائس بيوت الله، وأن الله يعبد فيها، وأن ما يفعله اليهود والنصارى عبادة لله وطاعة له ولرسوله، أو أنه يجب ذلك أو يرضاه أو أعانهم على فتحها، وإقامة دينهم، وأن ذلك قرينة أو طاعة فهو كافر».

وقال أيضا في موضع آخر:

«من اعتقد أن زيارة أهل الذمة في كنائسهم قرينة إلى الله فهو مرتد».

وهذا يؤيد ما ذكرناه في صدر الجواب، وهذا أمر لا إشكال فيه. والله المستعان.

(٣٨٧) وسئل فضيلة الشيخ: عن وصف الكفار بالصدق والأمانة وحسن

العمل؟

فأجاب بقوله: هذه الأخلاق إن صحت مع أن فيها الكذب والغدر والخيانة والسطو أكثر مما يوجد في بعض البلاد الإسلامية وهذا معلوم، لكن إذا صحت

هذه، فإنها أخلاق يدعو إليها الإسلام، والمسلمون أولى أن يقوموا بها ليكسبوا بذلك حسن الأخلاق مع الأجر والثواب، أما الكفار فإنهم لا يقصدون بها إلا أمرا ماديا فيصدقون في المعاملة لجلب الناس إليهم.

لكن المسلم إذا تخلق بمثل هذه الأمور فهو يريد بالإضافة إلى الأمر المادي أمرا شرعيا، وهو تحقيق الإيمان والثواب من الله عز وجل وهذا هو الفارق بين المسلم والكافر.

أما ما زعم من الصدق في دول الكفر شرقية كانت أم غربية، فهذا إن صح فإنما هو نزر قليل من الخير في جانب كثير من الشر، ولو لم يكن من ذلك إلا أنهم أنكروا حق من حقه أعظم الحقوق، وهو الله عز وجل ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾. فهؤلاء مهما عملوا من الخير، فإنه نزر قليل مغمور في جانب سيئاتهم، وكفرهم، وظلمهم فلا خير فيهم. اهـ

(٣٨٨) وسئل فضيلة الشيخ جزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء:

عن حكم السفر إلى بلاد الكفار؟ وحكم السفر للسباحة؟

فأجاب قائلا: السفر إلى بلاد الكفار لا يجوز إلا بثلاثة شروط:

الشرط الأول: أن يكون عند الإنسان علم يدفع به الشبهات.

الشرط الثاني: أن يكون عنده دين يمنعه من الشهوات.

الشرط الثالث: أن يكون محتاجاً إلى ذلك.

فإن لم تتم هذه الشروط، فإنه لا يجوز السفر إلى بلاد الكفار لما في ذلك من الفتنة أو خوف الفتنة، وفيه إضاعة المال؛ لأن الإنسان ينفق أموالاً كثيرة في هذه الأسفار.

أما إذا دعت الحاجة إلى ذلك لعلاج أو تلقي علم لا يوجد في بلده، وكان عنده علم ودين على ما وصفنا فهذا لا بأس به.

وأما السفر للسياحة في بلاد الكفار، فهذا ليس بحاجة، وبإمكانه أن يذهب إلى بلاد إسلامية يحافظ أهلها على شعائر الإسلام، وبلادنا الآن -والحمد لله- أصبحت بلاداً سياحية في بعض المناطق، بإمكانه أن يذهب إليها، ويقضي زمن إجازته فيها. ^(١)

(١) (مجموع فتاوى ورسائل العثيمين ٣/ ١٨-٢٤)

قوله (أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم)

قال العلامة عبد العزيز الراجحي في شرحه: فإن شك أو توقّف كان هذا الشك أو التوقف منه ناقضا من نواقض الإسلام ويكون كافرا بالله؛ وكذلك لو صحّح مذهبهم وقال: النصارى على حق واليهود على حق ومن أحب أن يتدين باليهودية أو النصرانية أو بالإسلام فله ذلك فهذا كافر لأنه صحّح مذهبهم.





الناقض الرابع:

المتن:

من اعتقدَ أَنَّ غَيْرَ هَدْيِ النبي صلى الله عليه وسلم أَكْمَلُ مِنْ هَدْيِهِ، أَوْ أَنَّ حُكْمَ غَيْرِهِ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمِهِ - كَالَّذِينَ يُفَضِّلُونَ حُكْمَ الطَّوَاعِيتِ عَلَى حُكْمِهِ - فَهُوَ كَافِرٌ.

الشَّيْخُ:

(﴿وَالْهَدْيُ﴾، وَالْهَدْيَةُ، وَيُكْسَرُ: الطَّرِيقَةُ وَالسَّيْرَةُ). يُقَالُ: فُلَانٌ ﴿يَهْدِي﴾ هَدْيَ فُلَانٍ، أَيْ يَفْعَلُ مِثْلَ فِعْلِهِ وَيَسِيرُ سِيرَتَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: (﴿وَاهْدُوا﴾ بِهَدْيِ عَمَّارٍ، أَيْ سِيرُوا بِسِيرَتِهِ وَتَهَيَّأُوا بِهَيْئَتِهِ. وَمَا أَحْسَنَ ﴿هَدْيِهِ﴾: أَيْ سَمَتَهُ وَسُكُونَهُ. اهـ^(١)

(١) (تاج العروس / ٤٠ / ٢٨٦)

الهدى: بضم الهاء، وفتح الدال فيهما، وبفتح الهاء، وسكون الدال فيهما، وهما من أصل فعل واحد من الهداية، وهي الدلالة والإرشاد. والهدي في مستعمل العرف هديان: هدي دلالة وإرشاد، وهو الذي يضاف إلى الرسل والكتب؛ كما قال تعالى: وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وفي القرآن: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ والهدي الثاني: بمعنى التأييد والعصمة من تأثير الذنوب، والتوفيق، وهذا هو الهدى الذي لا ينسب إلا لله تعالى، وهو المراد بقوله تعالى: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ.^(١)

لقد جاءنا محمد صلى الله عليه وسلم بهذا الهدى وبهذا النور فهو قدوتنا وامامنا نسير على نهجه ونعمل بسنته .

قال الله عز وجل ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

والويل ثم الويل والندامة كل الندامة لمن خالف هدي رسول الله صلى الله عليه

قال الله: ﴿وَيَوْمَ يَعِضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٧].

(١) (المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم / ٢ / ٥٠٨)

وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ﴾ [الأحزاب: ٦٦].

ويجب علينا كمسلمين محبة الله ورسوله ومحبة ما جاء عن الله ورسوله ويجب تعظيم هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدم البعد عنه وتقديمه على كل شي فلا يتحقق الإيمان إلا بذلك ويجب علينا كراهية الكفر والبعد عنه والحذر منه ومن أهله مهما زينوه ونمقوه.

قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء ٦٥]

وثبت عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ثلاثُ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ طَعَمَ الْإِيمَانِ، مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَّفَ فِي النَّارِ" (١)

وجوب العمل بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم وكفر من أنكرها:

(١) أخرجه البخاري برقم (١٦)، ومسلم برقم (٤٣)

قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله: فقد أجمع العلماء قديما وحديثا على أن الأصول المعتمدة في إثبات الأحكام، وبيان الحلال والحرام في كتاب الله العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ثم سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، ثم إجماع علماء الأمة، واختلف العلماء في أصول أخرى أهمها: القياس، وجمهور أهل العلم على أنه حجة إذا استوفى شروطه المعتمدة، والأدلة على هذه الأصول أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر:

أما الأصل الأول: فهو كتاب الله العزيز وقد دل كلام ربنا عز وجل في مواضع من كتابه على وجوب اتباع هذا الكتاب والتمسك به والوقوف عند حدوده قال تعالى: اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ [الأعراف: ٣] وقال تعالى: وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ [الأنعام: ١٥٥] وقال تعالى: قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ۝ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ [المائدة: ١٥، ١٦] وقال تعالى: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ۝ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ

خَلْفَهُ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ [فصلت: ٤١-٤٢]، وقال تعالى: وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ [الأنعام: ١٩]، وقال تعالى: هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنْذِرُوا بِهِ [إبراهيم: ٥٢] والآيات في هذا المعنى كثيرة، وقد جاءت الأحاديث الصحاح عن رسول الله ﷺ أمرة بالتمسك بالقرآن والاعتصام به، دالة على أن من تمسك به كان على الهدى ومن تركه كان على الضلال ومن ذلك ما ثبت عنه ﷺ أنه قال في خطبته في حجة الوداع: إني تارك فيكم ما لن تضلوا إن اعتصمتم به كتاب الله [١] رواه مسلم في صحيحه، وفي صحيح مسلم أيضا عن زيد بن أرقم رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: إني تارك فيكم ثقلين أولهما: كتاب الله فيه الهدى والنور؛ فخذوا بكتاب الله وتمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي وفي لفظ قال في القرآن: هو حبل الله من تمسك به كان على الهدى، ومن تركه كان على الضلال.

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وفي إجماع أهل العلم والإيمان من الصحابة ومن بعدهم على وجوب التمسك بكتاب الله والحكم به والتحاكم إليه مع سنة رسول الله ﷺ ما يكفي ويشفي عن الإطالة في ذكر الأدلة الواردة في هذا

الشان.

أما الأصل الثاني: من الأصول الثلاثة المجمع عليها فهو ما صح عن رسول الله ﷺ من أقواله وأفعاله وتقريره، ولم يزل أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ ومن بعدهم يؤمنون بهذا الأصل الأصيل ويحتجون به ويعلمونه الأمة، وقد أَلَّفوا في ذلك المؤلفات الكثيرة وأوضحوا ذلك في كتب أصول الفقه والمصطلح، والأدلة على ذلك لا تحصى كثرة؛ فمن ذلك ما جاء في كتاب الله العزيز من الأمر باتباعه وطاعته وذلك موجه إلى أهل عصره ومن بعدهم؛ لأنه رسول الله إلى الجميع، ولأنهم مأمورون باتباعه وطاعته حتى تقوم الساعة؛ ولأنه عليه الصلاة والسلام هو المفسر لكتاب الله والمبين لما أجمل فيه بأقواله وأفعاله وتقريره. ولولا السنة لم يعرف المسلمون عدد ركعات الصلوات وصفاتها وما يجب فيها، ولم يعرفوا تفصيل أحكام الصيام والزكاة والحج والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولم يعرفوا تفاصيل أحكام المعاملات والمحرمات وما أوجب الله بها من حدود وعقوبات.

ومما ورد في ذلك من الآيات قوله تعالى في سورة آل عمران: وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ [آل عمران: ١٣٢] وقوله تعالى في سورة النساء: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ

فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا [النساء: ٥٩].

وقال تعالى في سورة النساء أيضاً: مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا [النساء: ٨٠]، وكيف يمكن طاعته، ورد ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله إذا كانت سنته لا يحتج بها، أو كانت غير محفوظة؟ وعلى هذا القول يكون الله قد أحال عباده إلى شيء لا وجود له وهذا من أبطل الباطل ومن أعظم الكفر بالله وسوء الظن به. وقال عز وجل في سورة النحل: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ [النحل: ٤٤]، وقال أيضاً في آية أخرى: وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ [النحل: ٦٤] فكيف يكل الله سبحانه إلى رسوله ﷺ تبين المنزل إليهم، وسنته لا وجود لها أو لا حجة فيها، ومثل ذلك قوله تعالى في سورة النور: قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ [النور: ٥٤] وقال تعالى في السورة نفسها: وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ [النور: ٥٦].

وقال في سورة الأعراف: قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ [الأعراف: ١٥٨].

وفي هذه الآيات الدلالة الواضحة على أن الهداية والرحمة في اتباعه عليه الصلاة والسلام، وكيف يمكن ذلك مع عدم العمل بسنته أو القول بأنه لا صحة لها أو لا يعتمد عليها؟ فقال تعالى في سورة النور: فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ [النور: ٦٣] وقال في سورة الحشر: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا [الحشر: ٧].

والآيات في هذا المعنى كثيرة وكلها تدل على وجوب طاعته عليه الصلاة والسلام واتباع ما جاء به؛ كما سبقت الأدلة على وجوب اتباع كتاب الله والتمسك به وطاعة أوامره ونواهيه، وهما أصلان متلازمان من جحد واحدًا منهما فقد جحد الآخر وكذب به، وذلك كفر وضلال وخروج عن دائرة الإسلام بإجماع أهل العلم والإيمان.

وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ في وجوب طاعته واتباع ما جاء به وتحريم معصيته، وذلك في حق من كان في عصره، وفي حق من يأتي بعده إلى يوم

القيامة، ومن ذلك ما ثبت عنه في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، وفي صحيح البخاري عنه رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى قيل يا رسول الله: ومن أبى، قال: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى.

وخرج أحمد وأبو داود والحاكم بإسناد صحيح عن المقدم بن معدي كرب عن رسول الله ﷺ أنه قال: ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه.

وخرج أبو داود وابن ماجه بسند صحيح: عن ابن أبي رافع عن أبيه عن النبي ﷺ قال: لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا ندري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه وعن الحسن بن جابر قال: سمعت المقدم بن معدي كرب رضي الله عنه يقول: حرم رسول الله ﷺ يوم خيبر أشياء ثم قال: يوشك أحدكم أن يكذبني وهو متكئ

يحدث بحدِيثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرّمناه، ألا إن ما حرّم رسول الله مثل ما حرّم الله أخرجه الحاكم والترمذي وابن ماجه بإسناد صحيح.

وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ بأنه كان يوصي أصحابه في خطبته أن يبلغ شاهدَهم غائبهم ويقول لهم: رب مبلغ أوعى من سامع ومن ذلك ما في الصحيحين أن النبي ﷺ لما خطب الناس في حجة الوداع في يوم عرفة وفي يوم النحر قال لهم: فليبلغ الشاهد الغائب، فرب من يبلغه أوعى له ممن سمعه.

فلولا أن سنته حجة على من سمعها وعلى من بلغته، ولولا أنها باقية إلى يوم القيامة لم يأمرهم بتبليغها.

فعلم بذلك أن الحجة بالسنة قائمة على من سمعها من فيه عليه الصلاة والسلام، وعلى من نقلت إليه بالأسانيد الصحيحة.

وقد حفظ أصحاب رسول الله ﷺ سنته عليه الصلاة والسلام القولية والفعلية وبلغوها من بعدهم من التابعين ثم بلغها التابعون من بعدهم. وهكذا نقلها العلماء الثقات جيلا بعد جيل وقرنا بعد قرن، وجمعوها في كتبهم

وأوضحوا صحيحها من سقيمها، ووضعوا لمعرفة ذلك قواعد وضوابط معلومة بينهم يعلم بها صحيح السنة من ضعيفها وقد تداول أهل العلم كتب السنة من الصحيحين وغيرهما وحفظوها حفظاً تاماً كما حفظ الله كتابه العزيز من عبث العابثين وإلحاد الملحدين وتحريف المبطلين؛ تحقيقاً لما دل عليه قوله سبحانه: **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** [الحجر: ٩].

ولا شك أن سنة رسول الله ﷺ وحي منزل فقد حفظها الله كما حفظ كتابه، وقبض الله لها علماء نقاداً ينفون عنها تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين ويذبون عنها كل ما ألصقه بها الجاهلون والكذابون والملحدون؛ لأن الله سبحانه جعلها تفسيراً لكتابه الكريم وبياناً لما أجمل فيه من الأحكام، وضمنها أحكاماً أخرى لم ينص عليها الكتاب العزيز، كتفصيل أحكام الرضاع، وبعض أحكام الموارث، وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها إلى غير ذلك من الأحكام التي جاءت بها السنة الصحيحة ولم تذكر في كتاب الله العزيز. ونذكر بعض ما ورد عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة ووجوب العمل بها.

في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما توفي رسول الله ﷺ وارتد من ارتد من العرب، قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: والله لأقاتلن من فرق

بين الصلاة والزكاة، فقال له عمر رضي الله عنه: كيف تقاتلهم وقد قال النبي ﷺ: أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا. فقال أبو بكر الصديق: أليست الزكاة من حقها والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها، فقال عمر رضي الله عنه: فما هو إلا أن عرفت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق. وقد تابعه الصحابة ﷺ على ذلك فقاتلوا أهل الردة، حتى ردوهم إلى الإسلام وقتلوا من أصر على رדתه، وفي هذه القصة أوضح دليل على تعظيم السنة ووجوب العمل بها.

وجاءت الجدة إلى الصديق رضي الله عنه تسأله عن ميراثها فقال لها: ليس لك في كتاب الله شيء ولا أعلم أن رسول الله ﷺ قضى لك بشيء، وسأسل الناس، ثم سأل رضي الله عنه الصحابة فشهد عنده بعضهم بأن النبي ﷺ أعطى الجدة السدس فقضى لها بذلك، وكان عمر رضي الله عنه يوصي عماله أن يقضوا بين الناس بكتاب الله فإن لم يجدوا القضية في كتاب الله، فبسنة رسول الله ﷺ. ولما أشكل عليه حكم إملاص المرأة وهو إسقاطها جنيماً ميتاً بسبب تعدي أحد عليها، سأل الصحابة رضي الله عنهم عن ذلك فشهد عنده محمد بن مسلمة

والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما بأن النبي ﷺ قضى في ذلك بغرة عبد أو أمة ففضى بذلك رضي الله عنه.

ولما أشكل على عثمان رضي الله عنه حكم اعتداد المرأة في بيتها بعد وفاة زوجها وأخبرته فريعة بنت مالك بن سنان أخت أبي سعيد رضي الله عنهما أن النبي ﷺ أمرها بعد وفاة زوجها أن تمكث في بيته حتى يبلغ الكتاب أجله قضى بذلك رضي الله عنه، وهكذا قضى بالسنة في إقامة حد الشرب على الوليد بن عقبة.

ولما بلغ علياً رضي الله عنه أن عثمان رضي الله عنه ينهى عن متعة الحج، أهّل علي رضي الله عنه بالحج والعمرة جميعاً، وقال: (لا أدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس).

ولما احتج بعض الناس على ابن عباس رضي الله عنهما في متعة الحج بقول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما في تحبيذ أفراد الحج قال ابن عباس: (يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ وتقولون: قال أبو بكر وعمر).

فإذا كان من خالف السنة لقول أبي بكر وعمر تخشى عليه العقوبة، فكيف بحال من خالفها لقول من دونهما أو لمجرد رأيه واجتهاده. ولما نازع بعض الناس عبدالله بن عمر رضي الله عنهما في بعض السنة قال له عبدالله: (هل نحن مأمورون باتباع النبي ﷺ أم باتباع عمر؟). ولما قال رجل لعمران بن حصين رضي الله عنهما: حدثنا عن كتاب الله وهو يحدثهم عن السنة غضب رضي الله عنه وقال: (إن السنة هي تفسير كتاب الله ولولا السنة لم نعرف أن الظهر أربع والمغرب ثلاث والفجر ركعتان، ولم نعرف تفصيل أحكام الزكاة إلى غير ذلك مما جاءت به السنة من تفصيل الأحكام). والقضايا عن الصحابة رضي الله عنهم في تعظيم السنة ووجوب العمل بها والتحذير من مخالفتها كثيرة جدًا.

ومن ذلك أيضًا أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما لما حدث بقوله ﷺ: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله قال بعض أبنائه: والله لمنعهن، فغضب عليه عبدالله وسبه سبًا شديدًا وقال أقول: قال رسول الله ﷺ وتقول والله لمنعهن، ولما رأى عبدالله بن المغفل المزني رضي الله عنه وهو من أصحاب رسول الله ﷺ بعض أقاربه يخذف نهاه عن ذلك وقال له: إن النبي ﷺ نهى عن الخذف وقال: إنه لا

يصيد صيدا، ولا ينكأ عدوًا، ولكنه يكسر السن ويفقأ العين، ثم رآه بعد ذلك يحذف فقال: والله لا كلمتك أبدًا، أخبرك أن رسول الله ﷺ ينهى عن الحذف ثم تعود.

وأخرج البيهقي عن أيوب السختياني التابعي الجليل أنه قال: (إذا حُدِّث الرجل بسنة فقال دعنا من هذا، وأنبتنا عن القرآن فاعلم أنه ضال). وقال الأوزاعي رحمه الله: (السنة قاضية على الكتاب ولم يجئ الكتاب قاضيا على السنة)، ومعنى ذلك: أن السنة جاءت لبيان ما أجمل في الكتاب أو تقييد ما أطلقه أو بأحكام لم تذكر في الكتاب، كما في قول الله سبحانه: وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ [النحل: ٤٤]. وسبق قوله ﷺ: ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، وأخرج البيهقي عن عامر الشعبي رحمه الله أنه قال لبعض الناس: (إنما هلكتم في حين تركتم الآثار) يعني بذلك الأحاديث الصحيحة، وأخرج البيهقي أيضا عن الأوزاعي رحمه الله أنه قال لبعض أصحابه: (إذا بلغك عن رسول الله حديث فإياك أن تقول بغيره فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مبلغا عن الله تعالى).

وأخرج البيهقي عن الإمام الجليل سفيان بن سعيد الثوري رحمه الله أنه قال:
(إنما العلم كله العلم بالآثار).

وقال مالك رحمه الله: (ما منا إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر)،
وأشار إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال أبو حنيفة رحمه الله: (إذا
جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين)، وقال
الشافعي رحمه الله: (متى رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً فلم
أخذ به فأشهدكم أن عقلي قد ذهب)، وقال أيضاً رحمه الله: (إذا قلت قولاً
وجاء الحديث عن رسول الله ﷺ بخلافه فاضربوا بقولي الحائط)، وقال الإمام
أحمد بن حنبل رحمه الله لبعض أصحابه: (لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي
وخذ من حيث أخذنا). وقال أيضاً رحمه الله: (عجبت لقوم عرفوا الإسناد
وصحته عن رسول الله ﷺ ويذهبون إلى رأي سفيان والله سبحانه
يقول: فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ
أَلِيمٌ [النور: ٦٣] ثم قال: أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك لعله إذا رد بعض قوله
عليه الصلاة والسلام أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك).
وأخرج البيهقي عن مجاهد بن جبر التابعي الجليل أنه قال في قوله سبحانه: فَإِنْ

تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ [النساء: ٥٩]، قال: (الرد إلى الله الرد إلى كتابه، والرد إلى الرسول الرد إلى السنة).

وأخرج البيهقي عن الزهري رحمه الله أنه قال: (كان من مضى من علمائنا يقولون الاعتصام بالسنة نجاة)، وقال موفق الدين بن قدامة رحمه الله في كتابه روضة الناظر، في بيان أصول الأحكام ما نصه: (والأصل الثاني من الأدلة سنة رسول الله ﷺ وقول رسول الله ﷺ حجة؛ لدلالة المعجزة على صدقه وأمر الله بطاعته وتحذيره من مخالفة أمره). اهـ.

وقال ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله تعالى: فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ أي عن أمر رسول الله ﷺ وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله فما وافق ذلك قبل وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله، كائناً من كان، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول الله ﷺ أنه قال: من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد أي: فليخش وليحذر من خالف شريعة الرسول باطناً أو ظاهراً: أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أي: في قلوبهم من كفرٍ أو نفاقٍ أو بدعة، أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ أي: في الدنيا بقتل أو حدٍّ أو حبس أو نحو ذلك، كما روى الإمام أحمد:

حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله ﷺ: مثلي ومثلكم كمثل رجل استوقد نارًا فلما أضاءت ما حولها جعل الفراش وهذه الدواب اللاتي يقعن في النار يقعن فيها، وجعل يحجزهن ويغلبنه فيقتحمن فيها، قال فذلك مثلي ومثلكم أنا آخذ بحجزكم عن النار، هلم عن النار فتغلبوني وتقحمون فيها أخرجاه من حديث عبدالرزاق.

وقال السيوطي رحمه الله في رسالته المسماة "مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة" ما نصه: (اعلموا رحمكم الله أن من أنكر أن كون حديث النبي ﷺ قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة كفر، وخرج عن دائرة الإسلام وحشر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فرق الكفرة). انتهى المقصود.

والآثار عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أهل العلم في تعظيم السنة ووجوب العلم بها والتحذير من مخالفتها كثيرة جداً، وأرجو أن يكون فيما ذكرنا من الآيات والأحاديث والآثار كفاية ومقنع لطالب الحق، ونسأل الله لنا ولجميع المسلمين التوفيق لما يرضيه والسلامة من أسباب غضبه، وأن يهدينا

جميعاً صراطه المستقيم إنه سميع قريب. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان^(١)

قال البهوتي رحمه الله: من اعتقد أن لأحد طريقاً إلى الله تعالى من غير متابعة محمد ﷺ، أو لا يجب عليه اتباعه، أو أن له أو لغيره خروجاً عن اتباعه (ﷺ)، وعن أخذ ما بعث به أو قال: أنا محتاج إلى محمد في علم الظاهر دون علم الباطن، أو هو محتاج إليه (في علم الشريعة دون علم الحقيقة أو قال: إن من الأولياء من يسعه الخروج عن شريعته) ﷺ (كما وسع الحضر الخروج عن شريعة موسى ﷺ، فهو كافر؛ لتضمنه تكذيب قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ . (أو) اعتقد (أن غير هدي النبي ﷺ أكمل من هديه، فهو كافر. اهـ^(٢)

قول المصنف (يفضلون حكم الطواغيت)

(١) (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ١ / ٢١١-٢٢١).

(٢) (كشف القناع عن متن الإقناع / ١٤ / ٢٣٣).

وَالطُّغْيَانُ وَهُوَ مُجَاوِزَةُ الْحَدِّ وَكُلُّ شَيْءٍ جَاوَزَ الْمِقْدَارَ وَالْحَدَّ فِي الْعِصْيَانِ فَهُوَ طَاغٍ وَأَطْغَيْتُهُ جَعَلْتُهُ طَاغِيًا وَطَغَا السَّيْلُ ارْتَفَعَ حَتَّى جَاوَزَ الْحَدَّ فِي الْكَثْرَةِ. ^(١)

قال ابن منظور في اللسان: الطاغوت: مَا عُيِدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ، وَكُلُّ رَأْسٍ فِي الضَّلَالِ طَاغُوتٌ، وَقِيلَ: الطَّاغُوتُ الْأَصْنَامُ، وَقِيلَ الشَّيْطَانُ، وَقِيلَ الْكَهَنَةُ، وَقِيلَ مَرَدَّةُ أَهْلِ الْكِتَابِ. اهـ. ^(٢)

وكل أمة بعث الله إليها رسولا، من نوح إلى محمد، يأمرهم بعبادة الله، وينهاهم عن عبادة الطاغوت، والدليل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [سورة النحل آية: ٣٦].

وافترض الله على جميع العباد الكفر بالطاغوت، والإيمان بالله، قال ابن القيم: رحمه الله تعالى، معنى الطاغوت: ما تجاوز به العبد حده، من معبود، أو متبوع، أو مطاع.

(١) (المصباح المنير ٢ / ٣٧٢).

(٢) (لسان العرب ٨ / ٤٤٤).

والطواغيت كثيرة، ورؤوسهم خمسة: إبليس لعنه الله، ومن عبّد وهو راض، ومن ادعى شيئاً من علم الغيب، ومن دعا الناس إلى عبادة نفسه، ومن حكم بغير ما أنزل الله، والدليل قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [سورة البقرة آية: ٢٥٦]، وهذا: معنى لا إله إلا الله، وفي الحديث: «رأس الأمر: الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله» ١ والله أعلم، وصلى الله على محمد، وعلى آله وصحبه وسلم. (١)

وهذا سؤال قدم لعلماء اللجنة الدائمة

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٨٠٠٨):

س ٣: ما معنى الطاغوت عموماً. مع الإشارة إلى تفسير ابن كثير لآية النساء ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ

(١) (الدرر السنية في الأجوبة النجدية ١/ ١٣٦).

أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ
ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١﴾ المراد هنا توضيح أمرين:

الأول: ما معنى الطاغوت عموماً، وهل يدخل كما قال ابن كثير: طاغوت كل قوم: من يتحاكمون إليه دون الله، لكي نصل إلى تكفير الحاكم والمتحاكمين إليه حال كونه لا يحكم بشرعه سبحانه.

الثاني: معنى قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا﴾ (٢) قال بعضهم: الإرادة هنا لا تحصل إلا بالباطن، ولا يعلم أحد به؛ لذا فلا يحكم بكفر المتحاكم إلا بتوافر شرط العلم بالإرادة الباطنية وهو غير حاصل، الإرادة محمولة على المعنى الظاهرة الاستدلال بحديث الرسول ﷺ بالرضا والمتابعة. أي ذلك صواب؟

ج٣: أولاً: معنى الطاغوت العام: هو كل ما عبد من دون الله مطلقاً تقرباً إليه بصلاة أو صيام أو نذر أو ذبيحة أو لجوء إليه فيما هو من شأن الله لكشف ضر أو جلب نفع أو تحكيماً له بدلاً من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ونحو ذلك.

والمراد بالطاغوت في الآية: كل ما عدل عن كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ إلى التحاكم إليه من نظم وقوانين وضعية أو تقاليد وعادات متوارثة أو رؤساء قبائل ليفصل بينهم بذلك، أو بما يراه زعيم الجماعة أو الكاهن.

ومن ذلك يتبين: أن النظم التي وضعت ليتحاكم إليها مضاهاة لتشريع الله داخله في معنى الطاغوت، لكن من عبد من دون الله وهو غير راض بذلك كالأنبياء والصالحين لا يسمى طاغوتا، وإنما الطاغوت: الشيطان الذي دعاهم إلى ذلك وزينه لهم من الجن والإنس.

ثانيا: المراد بالإرادة في قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ ما صحبه فعل أو قرائن وأمارات تدل على القصد والإرادة، بدليل ما جاء في الآية التي بعد هذه الآية ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ (٢) ويدل على ذلك أيضا: سبب النزول الذي ذكره ابن كثير وغيره في تفسير هذه الآية، وكذلك المتابعة دليل الرضا، وبذلك يزول الإشكال القائل: إن الإرادة أمر باطن فلا يحكم على المرید إلا بعلمها منه وهو غير حاصل. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. (١)



(١) (فتاوى اللجنة الدائمة ١ / ٧٨٣-٧٨٥)



الناقض الخامس

المتن:

الخامس: مَنْ أَبْغَضَ شَيْئًا مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَوْ عَمِلَ بِهِ -؛ كَفَرَ إجماعاً؛ والدليل قوله تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَخْبَطَ أَعْمَالَهُمْ}.

الشرح:

معنى البغض لغة:

(ب غ ض): بَغَضَ الشَّيْءُ بِالضَّمِّ بَغَاضَةً فَهُوَ بَغِيضٌ وَأَبْغَضْتُهُ ابْغَاضًا فَهُوَ مُبْغَضٌ وَالِاسْمُ الْبُغْضُ قَالُوا وَلَا يُقَالُ بَغَضْتُهُ بَغَيْرِ أَلِفٍ وَبَغَّضَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلنَّاسِ

بِالتَّشْدِيدِ فَأَبْغَضُوهُ وَالْبِغْضَةُ بِالْكَسْرِ وَالْبَغْضَاءُ شِدَّةُ الْبُغْضِ وَتَبَاغَضَ الْقَوْمُ
أَبْغَضَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا. اهـ^(١)

وشرعاً: الْبُغْضُ هُوَ: الْكُرْهُ وَالْمَقْتُ، يُقَالُ: بَغَضَ الشَّيْءُ بُغْضًا: كَرِهَهُ وَمَقَتَهُ،
وَأَبْغَضَهُ: كَذَلِكَ، وَبَغَضَ الشَّيْءُ بُغْضًا، وَبَغَضَ الشَّيْءُ بَغَاظَةً وَبِغْضَةً: صَارَ
مَمْقُوتًا كَرِيهًا، وَبَاغَضَهُ: جَزَاهُ بُغْضًا يَبْغِضُ. وَالْبَغْضَاءُ: شِدَّةُ الْبُغْضِ، قَالَ
الْبَرْكَتِيُّ: وَهِيَ فِي الْقَلْبِ. وَقَالَ الرَّاعِبِيُّ: الْبُغْضُ نِفَارُ النَّفْسِ عَنِ الشَّيْءِ الَّذِي
تَرَعَّبُ عَنْهُ، وَهُوَ ضِدُّ الْحُبِّ. اهـ^(٢)

قال الشوكاني رحمه الله: ﴿وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ﴾ أَيِ كَرِهُوا مَا يَرْضَاهُ اللَّهُ مِنْ
الْإِيمَانِ وَالتَّوْحِيدِ وَالطَّاعَةِ، فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ بِهَذَا السَّبَبِ، وَالْمُرَادُ بِأَعْمَالِهِمُ
الْأَعْمَالُ الَّتِي صُوِّرَتْهَا صُورَةُ الطَّاعَةِ، وَإِلَّا فَلَا عَمَلَ لِكَافِرٍ، أَوْ مَا كَانُوا قَدْ عَمِلُوا
مِنْ الْخَيْرِ قَبْلَ الرَّدَّةِ. (٣).

(١) (المصباح المنير ١/ ٥٦).

(٢) (الموسوعة الكويتية ٤٠ / ٢٨٥).

(٣) (فتح القدير عند تفسير الآية).

قال الشنقيطي رحمه الله: وقوله: ﴿وَكْرَهُوا رِضْوَانَهُ﴾ لأن من أطاع من كره ما نزل الله فقد كره رضوان الله؛ لأن رضوانه تعالى ليس إلا في العمل بما نزل، فاستلزمت كراهة ما نزل كراهة رضوانه؛ لأن رضوانه فيما نزل، ومن أطاع كارهه فهو ككارهه.

وقوله: ﴿فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ أي أبطلها؛ لأن الكفر سيئة لا تنفع معها حسنة. (١)

قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله: وأصل كل فعل وحركة في العالم من الحب والإرادة فهو أصل كل فعل ومبدؤه كما أن البغض والكراهة مانع وصاد لكل ما انعقد بسببه ومادته فهو أصل كل ترك. اهـ. (٢).

(١) (أضواء البيان عند تفسير الآية)

(٢) (قاعدة في المحبة ص ٧)

(٢) (مجموع الفتاوى ٢٨ / ٤٣٤).

بغض ما جاء به الرسول نفاق أكبر:

قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله: فَمِنْ النَّفَاقِ مَا هُوَ أَكْبَرُ وَيَكُونُ صَاحِبُهُ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ؛ كِنِفَاقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَغَيْرِهِ؛ بَأَنَّ يُظْهَرَ تَكْذِيبَ الرَّسُولِ أَوْ جُحُودَ بَعْضِ مَا جَاءَ بِهِ أَوْ بُغْضَهُ. اهـ^(١)

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: وأما النفاق، فهو: نوعان؛ نفاق اعتقادي، ونفاق عملي.

فأما الاعتقادي، فهو ستة أنواع: تكذيب الرسول، أو تكذيب بعض ما جاء به الرسول، أو بغض الرسول، أو بغض ما جاء به الرسول، أو المسرة بانخفاض دين الرسول، أو الكراهية لانتصار دين الرسول؛ فهذه الأنواع الستة، صاحبها من أهل الدرك الأسفل من النار؛ نعوذ بالله من الشقاق، والنفاق.^(٢)

(٢) اهـ (الدرر السنية في الأجوبة النجدية ٧٢ / ٢)

الكراهيه نوعان:

وهو نوعان: الأول: الطبيعي: وهو أن يعاف الشيء لنفور الطبع عنه.

مثاله: أن يكره بعض التكليف الشرعية لما فيها من المشقة، لا أنه يكره أمر الله، وإنما يعتقد أن ما شرعه الله هو الحق والصواب ويرضى به.

قال الإمام البغوي: «وقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾

قال بعض أهل المعاني: هذا الكره من حيث نفور الطبع عنه، لما فيه من مؤنة المال، ومشقة النفس، وخطر الروح لا أنهم كرهوا أمر الله تعالى...»

وهذا الكره ليس المقصود - هنا - إذ إنه لا ينافي الرضى والتسليم.

قال ابن القيم: «وليس من شرط الرضى ألا يحس بالألم والمكاره، بل ألا يعترض على الحكم ولا يتسخطه. ولهذا أشكل على بعض الناس الرضى بالمكروه وطعنوا فيه. وقالوا: هذا ممتنع على الطبيعة. وإنما هو الصبر، وإلا فكيف يجتمع الرضى والكراهية؟ وهما ضدان.

والصواب أنه لا تناقض بينهما، وأن وجود التألم وكراهة النفس له لا ينافي الرضى، كرضى المريض بشرب الدواء الكريه... ورضى المجاهد بما يحصل له في سبيل الله من ألم الجراح وغيرها...» .

الثاني: الاعتقادي - وهو المراد هنا - وهو ما تضمن الكراهية لأمر الله، أو أمر رسوله ﷺ لاعتقاد أنه خلاف الحق والصواب

مثاله: البغض للرسول ﷺ، أو لما جاء به لاعتقاد أنه خلاف الصواب، كمن يكره ما شرعه الله في ميراث المرأة، أو شهادتها ونحو ذلك، ومن ثم يعترض ويتسخط.

حكمه: البغض للرسول ﷺ، أو لما جاء به كفر بالاتفاق - كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - وغيره .

الأدلة: ومما يدل على ذلك:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَىٰ الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَىٰ لَهُمْ﴾

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ﴾ .

قال الإمام الشنقيطي: "والآية الكريمة تدل على أن كل من أطاع من كره ما نزل الله في معاونته له على كراهته، ومؤازرته له على ذلك الباطل أنه كافر بالله، بدليل قوله تعالى فيمن كان كذلك: ﴿فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ .

وإذا كانت طاعة الكاره لما أنزل الله، ومؤازرته على كراهته كفر، فكيف بالكاره.

وغير هذه الآيات آيات كثيرة كلها، تدل على أن كراهة ما أنزل الله من صفات الكافرين، وعادتهم مع جميع الرسل من عهد نوح إلى عهد محمد ﷺ.

مثل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَا لَهُمْ وَأَصْلٌ أَعْمَالَهُمْ﴾ .

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا
الْمُنْكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا﴾.

وقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ بَلْ جَاءَهُم بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُم لِلْحَقِّ كَارِهُونَ﴾.
كما وصف الله بها المنافقين.

قال تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ﴾.

وقال تعالى: ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ
يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾. (١)



(١) (مجلة البحوث العلمية ص ١٣١-١٣٤)



الناقض السادس

المتن:

مَنِ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِّنْ دِينِ اللَّهِ، أَوْ ثَوَابِهِ، أَوْ عِقَابِهِ؛ كَفَرَ؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ} * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ}.

الشرح:

والاستهزاء لغةً: السخرية واللعب؛ يُقَال: هَزَيْتُ بِهِ، واستهزأ. اهـ^(١)

(١) (اللباب في علوم القرآن ١-٣٦٤) ابن عادل الحنبلي

وشرعاً:

قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله: وَالْإِسْتِهْزَاءُ هُوَ السُّخْرِيَّةُ وَهُوَ حَمْلُ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ عَلَى الْهَزْلِ وَاللَّعِبِ لَا عَلَى الْجِدِّ وَالْحَقِيقَةِ - فَالَّذِي يَسْخَرُ بِالنَّاسِ هُوَ الَّذِي يَذُمُّ صِفَاتِهِمْ وَأَفْعَالَهُمْ دَمًّا يُخْرِجُهَا عَنْ دَرَجَةِ الْإِعْتِبَارِ كَمَا سَخِرُوا بِالْمُطَوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ، وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ بَأَن قَالُوا هَذَا مُرَاءٍ، وَلَقَدْ كَانَ اللَّهُ غَنِيًّا مِنْ صَاعِ فُلَانٍ هـ. (١)

﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة ٦٥]

قال القرطبي في تفسيره: فِيهِ ثَلَاثُ مَسَائِلَ: الْأُولَى - هَذِهِ الْآيَةُ نَزَلَتْ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. قَالَ الطَّبْرِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ قَتَادَةَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَسِيرُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَرَكَبٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ يَسِيرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالُوا: انْظُرُوا، هَذَا يَفْتَحُ قُصُورَ الشَّامِ وَيَأْخُذُ حُصُونَ بَنِي الْأَصْفَرِ! فَأُظْلِعَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى مَا فِي قُلُوبِهِمْ وَمَا يَتَحَدَّثُونَ بِهِ، فَقَالَ: (احْبِسُوا عَلَى الرَّكَبِ - ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ - قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا) فَحَلَفُوا: مَا كُنَّا

(١) (الفتاوى الكبرى ٦/ ٢٢).

إِلَّا نَحْوُصْ وَنَلْعَبُ، يُرِيدُونَ كُنَّا غَيْرَ مُجِدِّينَ. وَذَكَرَ الطَّبْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: رَأَيْتُ قَائِلَ هَذِهِ الْمَقَالَةِ وَدِيعَةَ بْنِ ثَابِتٍ مُتَعَلِّقًا بِحَقَبِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُمَاشِيهَا وَالْحِجَارَةُ تُنْكَبُهُ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَحْوُصْ وَنَلْعَبُ. وَالتَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: "أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ". اهـ

حكم الاستهزاء بالدين والاستهانة بجرماته:

الاستهزاء بالدين ردة عن الإسلام، وخروج عن الدين بالكلية، قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦].

هذه الآية تدل على أن الاستهزاء بالله كفر، وأن الاستهزاء بالرسول كفر، وأن الاستهزاء بآيات الله كفر، فمن استهزأ بواحد من هذه الأمور فهو مستهزئ بجميعها. والذي حصل من هؤلاء المنافقين أنهم استهزءوا بالرسول وصحابته؛ فنزلت الآية.

فالاستهزاء بهذه الأمور متلازم، فالذين يستخفون بتوحيد الله تعالى، ويعظمون دعاء غيره من الأموات؛ وإذا أمروا بالتوحيد ونُهِوا عن الشرك استخفوا بذلك، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَذَا الَّذِي

بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا إِنْ كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ آلِهَتِنَا لَوْلَا أَنْ صَبَرْنَا عَلَيْهَا ﴿[الفرقان: ٤١، ٤٢].

فاستهزءوا بالرسول ﷺ لما نهاهم عن الشرك، وما زال المشركون يعيبون الأنبياء ويصفونهم بالسفاهة والضلال والجنون، إذا دعوهم إلى التوحيد؛ لما في أنفسهم من تعظيم الشرك. وهكذا تجد من فيه شبه منهم؛ إذا رأى من يدعو إلى التوحيد استهزأ بذلك؛ لما عنده من الشرك، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

فمن أحبَّ مخلوقًا مثل ما يُحِبُّ الله فهو مشرك. ويجبُ الفرق بين الحب في الله، والحب مع الله، فهؤلاء الذين اتخذوا القبورَ أوثانًا؛ تجدهم يستهزئون بما هو من توحيد الله وعبادته، ويعظمون ما اتخذوه من دون الله شفعاء، ويحلفُ أحدهم بالله اليمين الغموس كاذبًا، ولا يجترئ أن يحلف بشيخه كاذبًا، وكثير من طوائف متعددة ترى أحدهم يرى أن استغاثته بالشيخ - إما عند قبره أو غير قبره - أنفع له من أن يدعو الله في المسجد عند السَّحَر! ويستهزئ بمن يعدل عن طريقته إلى التوحيد، وكثير منهم يخربون المساجد، ويعمرون المشاهد، فهل هذا إلا من استخفافهم بالله وبآياته ورسوله، وتعظيمهم للشرك؟ وهذا كثير وقوعه في القبوريين اليوم.

والاستهزاء على نوعين:

أحدهما: الاستهزاء الصريح، كالذي نزلت الآية فيه، وهو قولهم: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء، أرغب بطونًا، ولا أكذب ألسنًا، ولا أجن عند اللقاء. أو نحو ذلك من أقوال المستهزئين، كقول بعضهم: دينكم هذا دينٌ خامس، وقول الآخر: دينكم أخرق، وقول الآخر إذا رأى الأمرين بالمعروف، والناهين عن المنكر: جاءكم أهل الدين، من باب السُّخْرية بهم، وما أشبه ذلك مما لا يُحصى إلا بكلفة؛ مما هو أعظم من قول الذين نزلت فيهم الآية.

النوع الثاني: غير الصريح، وهو البحر الذي لا ساحل له، مثل: الرمز بالعين، وإخراج اللسان، ومدّ الشفة، والغمز باليد عند تلاوة كتاب الله، أو سنة رسول الله ﷺ أو عند الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر. ومثل هذا ما يقوله بعضهم: إِنَّ الإسلام لا يَصْلُحُ للقرن العشرين؛ وإنما يصلح للقرون الوسطى، وأنه تأخَّر ورجعيةٌ، وأن فيه قسوة ووحشية في عقوبات الحدود والتعازير، وأنه ظَلَم المرأة حقوقها؛ حيث أباح الطلاق، وتعدد الزوجات. وقولهم: الحكمُ بالقوانين الوضعية أحسنُ للناس من الحكم بالإسلام. ويقولون في الذي يدعو إلى التوحيد، ويُنكر عبادة القبور والأضرحة: هذا متطرف، أو يُريد أن يفرق جماعة المسلمين، أو: هذا وهَّابي، أو مذهب خامس، وما أشبه هذه الأقوال التي كلها

سب للدين وأهله، واستهزاء بالعقيدة الصحيحة، ولا حول ولا قوة إلا بالله. ومن ذلك: استهزأؤهم بمن تمسك بسنة من سنن الرسول ﷺ فيقولون: الدين ليس في الشعر؛ استهزاءً بإعفاء اللحية، وما أشبه هذه الألفاظ الوقحة. اهـ^(١).

الاستهزاء بالدين ردة:

س: هل من يستهزئ بالدين بأن يسخر من اللحية أو من تقصير الثياب هل يعد ذلك من الكفر؟

ج: هذا يختلف إذا كان قصده الاستهزاء بالدين فهي ردة، كما قال تعالى: ﴿قُلْ أَلِلَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾.

أما إذا كان يستهزئ من الشخص نفسه بأسباب أخرى من جهة اللحية أو من جهة تقصير الثياب، ويعني بذلك أنه متزمت، وأن يستهزئ بأمور أخرى يشدد في هذا أو يتساهل في أمور أخرى يعلم أنه جاء بها الدين، وليس قصده

(١) (عقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع وغير ذلك ص ١٤٥-١١٥) للعلامة صالح الفوزان .

الاستهزاء بالدين، بل يقصد استهزاءه بالشخص بتقصيره لثوبه أو لأسباب أخرى، أما إذا كان قصده الاستهزاء بالدين والتنقص للدين فيكون ردة، نسأل الله العافية.

س: إن كان يقول: أنا أقول ذلك للناس من باب الضحك والمزاح؟

ج: هذا لا يجوز، وهذا منكر وصاحبه على خطر، وإن كان قصده الاستهزاء بالدين يكون كفراً.^(١)

س: ما حكم الاستهزاء بالدين وأهله؟

ج ٧: الاستهزاء بالدين وأهله ردة عن الإسلام، قال الله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ ﴿لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.^(٢)

(١) (مجموع فتاوى ومقالات متنوعة ٢٨ / ٢٦٥-٣٦٦)

(٢) (فتاوى اللجنة الدائمة ١ / ٤١٠-٤١١)

أنواع الاستهزاء:

فتنقص الله- جل وعلا- كما يفعله بعض الفسقة، والذين يقولون الكلمة لا يلقون لها بالا تهوي ببعضهم في النار سبعين خريفاً، أو هزل بالقرآن أو استهزأ بالقرآن أو بالسنة، يعني: بالنبي عليه الصلاة والسلام، فإنه كافر الكفر الأكبر المخرج من الملة هذا ضابط هذا الباب.

ويخرج عن ذلك ما لو استهزأ بالدين فإن الاستهزاء بالدين فيه تفصيل، فإن المستهزئ بالدين، أو الساب له، أو اللاعن له، قد يريد دين المستهزأ به، ولا يريد دين الإسلام أصلاً، فلا يرجع استهزاؤه إلى واحد من الثلاثة؛ فلهذا نقول: الكفر يكون أكبر إذا كان الاستهزاء بأحد الثلاثة التي ذكرنا ونصت عليها الآية، أو كان راجعاً إلى أحد الثلاثة.

أما إذا كان الاستهزاء بشيء خارج عن ذلك، فإنه يكون فيه تفصيل: فإن هزل بالدين، فينظر هل يريد دين الإسلام، أو يريد تدين فلان؟ ومثال ذلك أن يأتي واحد من المسلمين ويستهزئ- مثلاً- بهيئة أحد الناس وهيئته يكون فيها التزام بالسنة، فهل يكون هذا مستهزئاً الاستهزاء الذي يخرج من الملة؟ الجواب: لا؛ لأن هذا الاستهزاء راجع إلى تدين هذا المرء، وليس راجعاً إلى الدين

أصلاً، فيعرف بأن هذا سنة عن النبي ﷺ فإذا علم أنه سنة، وأقر بذلك، وأن النبي فعله ثم استهزاء، بمعنى: استنقص أو هزأ بالذي اتبع السنة مع علمه بأنها سنة وإقراره بصحة كونها سنة فهذا رجع إلى الاستهزاء بالرسول.

وكذلك الاستهزاء بكلمات قد يكون مرجعها إلى القرآن، وقد لا يكون مرجعها إلى القرآن فيكون فيه تفصيل، فالخلاصة - إذا - أن الاستهزاء إذا كان بالله، أو بصفاته، أو بأسمائه، أو بالرسول وُزك الصلاة والسلام، أو بالقرآن.

من صور الاستهزاء:

فمن الاستهزاء بالله ووصفه بالأوصاف التي لا تليق، وادعاء أنه لا يفعل الشيء لحكمة، إلى أقوال يجد المرء حرجاً في سوقها، إلى الاستهزاء بسيد البشر - عليه الصلاة والسلام -، ولمزه بالأوصاف المستهجنة.

وحادثة الرسوم المشينة قبل سنوات من قبل بعض دول النصارى لم تنس، ولم يكن الأمر من أعمال النصارى فحسب؛ بل حتى ممن ينسبون لدينه من رسم بعض الصور المسيئة، ومن اتهمه بالبدانة وقلة المعرفة، ومن صورّه بأنه يُسوّق للفاحشة عبر الترغيب بالخور العين.

وكان آخر ما تفوهت به الألسن وخطته الأقلام من كتب قبل أيام وقال:
أحببت فيك أشياء وكرهت فيك أشياء، وسأتحدث معك كصديق فحسب، ولن
أصلي عليك، ولا أحب هالات القداسة من حولك، وقال في حق الله أموراً أشنع
من ذلك.

وليس بأقل منه من قال -وهو كبيرهم-: الله والشيطان وجهان لعملة واحدة
-تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً-، إلى غير ذلك من مقالات لم أستسغ ذكر
كثير منها، وذكرت البعض من باب قول الله تعالى: (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ
اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ) [المائدة: ٧٣].

وصور الاستهزاء بالدين لم تنته، فمن السخرية باللحية، إلى السخرية من
تعدد الزوجات، والاستهزاء بشعيرة الجهاد، إلى لمز أهل الدين والعلماء، والآخرين
بالمعروف والنهي عن المنكر، في شناعات تطالعنا بها وسائل الإعلام في مؤلفات
يسوق لها -وللأسف!- على أنها ثقافة، أو في صحف محلية أو في قنوات ومنتديات
الالكترونية. اهـ^(١)

(١) (مقال للدكتور يعقوب منشور في موقعه)



الناقض السابع

المتن:

السَّابِعُ: السَّحْرُ - وَمِنْهُ: الصَّرْفُ وَالْعَطْفُ - فَمَنْ فَعَلَهُ أَوْ رَضِيَ بِهِ؛ كَفَرَ؛
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ}.

الشيخ:

أولاً: تعريف السحر:

في اللغة: يطلق السحر في اللغة على عدة معان منها:

الخداع، والصرع، والاستمالة، والتمويه، وكل مالطف ودق وخفي سببه فهو

سحر.

أما في الاصطلاح:

فقد تعددت أقوال العلماء في تعريفه اصطلاحًا وكل التعريفات ترجع إلى معنى واحد وخلاصة هذه التعريفات وأوضحها معنى هو أن يقال: هو عقد ورقي وكلام يتكلم به أو يكتبه الساحر أو يعمل به شيئًا يؤثر في بدن المسحور أو قلبه أو عقله من غير مباشرة له عليه وله حقيقة فمنه ما يقتل ومنه ما يمرض ومنه ما يأخذ الرجل عن امرأته فيمنعه وطأها ومنه ما يفرق بين المرء وزوجه ومنه ما يبغض المرأة إلى زوجها أو العكس أو يحبب بين اثنين كل هذه الأشياء واقعة بين الساحر والشيطان الموكل بعمل ذلك وذلك لا يتم إلا بحصول منفعة بينهما فيقوم الساحر بفعل المحرمات والشركيات والكفريات في مقابل مساعدة الشيطان له وطاعته فيما يطلب منه.

وقد يسأل سائل فيقول هل من الممكن ذكر بعض الشركيات أو الكفريات التي يقوم بها الساحر لكي يساعده الشيطان على سحره؟ نقول: نعم نذكر شيئًا من ذلك لنبين للقارئ الكريم خطورة السحرة وبيان كفرهم بالله رب العالمين، فمن هذه الأشياء:

أولاً: يجب أن يعلم أن الساحر لكي يساعده الشيطان لا بد له من الكفر بالله إما أن يأتي بذلك بالقول كأن يقول كفرت بالله وأنا مشرك وغير ذلك من الألفاظ الكفرية والشركية أو يأتي بأعمال صريحة في رده في كفره منها:

- ١- أنه يرتدي المصحف في قدميه ويدخل به الخلاء.
- ٢- ومنهم من يكتب القرآن الكريم بالقذارة أو بدم الحيض.
- ٣- ومنهم من يكتب آيات القرآن على أسفل قدميه.
- ٤- ومنهم من يكتب الفاتحة معكوسة.
- ٥- ومنهم من يؤدي الصلاة بلا وضوء.
- ٦- ومنهم من يذبح للشيطان فلا يذكر اسم الله على المذبح ويرمي به في مكان يحدده له شيطانه.
- ٧- ومنهم من يسجد للكواكب ويخاطبها
- ٨- ومنهم من يأتي أمه أو ابنته نعوذ بالله من ذلك كله.

وبالجملة كل ما كان الساحر أشد كفرًا بالله كان الشيطان أكثر طاعة له وذلك بتنفيذ أمره وبسرعة في ذلك.

ثانيًا: أدلة وقوع السحر:

لما ضل من ضل من المعتزلة وغيرهم في إنكار حقيقة السحر كان ولا بد من إثبات أدلة وقوع السحر حقيقة لا تخيلا كما زعمه أولئك.

فقد ذهب أهل السنة إلى أن السحر ثابت وله حقيقة وسنذكر أدلة ذلك من الكتاب والسنة.

١- من أدلة الكتاب:

قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحَرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكِينَ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ (البقرة).

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ﴾ (١١٦) (الأعراف).

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحَرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ (٨١) (يونس).

وقوله تعالى في بيان ما قاله سحرة فرعون: ﴿إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِيَغْفِرَ لَنَا خَطَايَانَا وَمَا أَكْرَهْتَنَا عَلَيْهِ مِنَ السَّحَرِ وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ (طه: ٧٣).

والآيات التي جاءت في ثبوت السحر كثيرة.

- أدلة السنة في ثبوت ذلك ومن هذه الأدلة:

حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لَيُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللَّهَ وَدَعَاهُ ثُمَّ قَالَ: «أَشْعَرْتُ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ». قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي ثُمَّ قَالَ: أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ مَا وَجَعَ الرَّجُلِ قَالَ: مَطْبُوبٌ. قَالَ وَمَنْ طَبَّهُ قَالَ: لَيْدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ. قَالَ: فِي مَاذَا قَالَ فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفٍّ طَلَعَةٍ ذَكَرَ. قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ قَالَ: فِي بئرِ ذِي أَرْوَانَ» قَالَ: فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنَاسٍ مِنْ

أَصْحَابِهِ إِلَى الْبُئْرِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَحْلٌ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ وَلَكَأَنَّ نَحْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَأَخْرَجْتَهُ قَالَ: «لَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ وَشَفَانِي وَخَشِيتُ أَنْ أُتَوَّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا». وَأَمَرَ بِهَا فُدْفِنَتْ"

ومنها أيضًا حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا يارسول الله وماهي؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»^(١).

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»^(٢)

(١) أخرجه البخاري (٢٧٦٦) ومسلم (٨٩) باختلاف يسير عن أبي هريرة ؓ.

(٢) أخرجه أبو داود، وصححه الألباني في "صحيح أبي داود" برقم: (٣٩٠٥).

فهذه الأدلة وغيرها تدل على وقوعه وأن السحر له حقيقة وهي أدلة تدل أيضًا على تحريمه فقد حكم أنه يكفر من قام بعمله وجعله النبي ﷺ من السبع الموبقات التي أمرنا باجتنابها.

وخلاصة القول في حكمه أنه حرام بنص الكتاب والسنة وإجماع أهل العلم من الصحابة وغيرهم.

ثالثًا: وإذا كان السحر حرامًا وأنه من الكفر فما حكم من قام به في شريعتنا؟ وهل تقبل توبته في إسقاط الحد عنه؟

لا شك أن شريعتنا الإسلامية كلها مبناها على الرحمة بالعباد وذلك بحفظ نفوسهم وأرواحهم وأجسادهم ولذا شددت على من يرتكب هذه الفعلة الشنيعة وأمرت بقتله.

فقد اتفق الأئمة الأربعة على قتل الساحر حفاظًا على أفراد الأمة ومجتمعاتها.

فالحاصل أن الساحر حده في شريعتنا القتل ولكن هل يستتاب أم لا على خلاف بين أهل العلم ولأحمد رحمه الله روايتان، المشهور في مذهبه أنه يقتل من غير استتابة وبهذا قال مالك لأن الصحابة لم يستتيبوا السحرة الذين حكموا بقتلهم.

والخلاف بين الأئمة رحمهم الله هو في إسقاط الحد عند التوبة أي هل إذا تاب من سحره يُقتل أم لا يُقتل؟ والصحيح ما ذكرناه أنه يُقتل حتى وإن تاب وذلك لشناعة فعله وتحذيرًا لغيره من ارتكاب هذه الفعلة فما شرعت إقامة الحدود إلا للحفاظ على الحياة البشرية ولذا قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ففي قتله حياة للبشرية وتخلص من شره وتنبيه لغيره.

أما توبته فيما بينه وبين ربه سبحانه وتعالى فمن ذا الذي يحول بينه وبينها فإن كانت توبته صادقة، واستوفت شروطها فلا شك إن شاء الله بقبولها.

مسألة في ساحر أهل الكتاب:

اختلف أهل العلم في ساحر أهل الكتاب هل يقتل بسحره أم لا؟

فذهب أبو حنيفة إلى القول بقتله وذلك للآتي:

أولاً: لعموم الأخبار التي جاءت بقتل الساحر.

ثانياً: لأن السحر جناية أوجب قتل المسلم فأوجب قتل الذي كالقتل.

وذهب مالك رحمه الله إلى القول بأنه لا يقتل إلا أن يقتل بسحره فيقتل.

وقال أيضا: أنه إذا أدخل بسحره ضررًا على مسلم لم يعاهد عليه نقض العهد بذلك فيحل قتله.

وذهب الشافعي رحمه الله إلى ما قاله مالك أولاً بأنه لا يقتل إلا أن يقتل بسحره فيقتل.

والصحيح أنه يقتل بسحره إذا تسبب في قتل أحد أو ضرره لأن تعاطيه السحر نقض للعهد فيقتل به. اهـ^(١)

الحكم الشرعي في الساحر:

س: هل الساحر الذي يعلم بأنه ساحر، يكفر كفر المعين أم كفر العمل؟

ج: إذا عرف أنه ساحر فهو كافر عند أهل العلم، يجب قتله ولا يستتاب، ويجب على ولي الأمر ولي أمر المسلمين، أن يقتله لقول الله عز وجل، في الملكين اللذين يعلمان السحر: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ (٢) يعلمانه: بأن ما يقال لك فتنة، وأنه كفر، فالواجب على العبد أن

(١) كيف تتخلص من السحر ص (٤-١٢) عبدالله الطيار.

يجذر السحر، وتعاطيه والعمل به كله شر، وكله ضرر وكله كفر، وقال في السحرة سبحانه:

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ (١) فدل على أن عملهم ضد الإيمان، وضد التقوى.

فالواجب على ولاية الأمور، إذا عرفوا أن فلانا ساحر، أو فلانة الواجب قتلهم، لما فيهم من الشر ولما في بقائهم من الشر والفساد، وقد ثبت عن عمر رضي الله عنه، أنه كتب إلى عماله في الشام أن يقتلوا السحرة، وثبت عن حفصة أم المؤمنين أنها قتلت ساحرة، كانت عندها تخدمها قتلتها، فالمقصود أن السحرة شرهم عظيم، وفسادهم كبير.

فالواجب على ولاية أمر المسلمين أنهم إذا عرفوا ذلك، وثبت عندهم ذلك، أن يحكموا عليهم بالإعدام، لما في ذلك من الخير العظيم، للمسلمين ولما في بقائهم من الشر على المسلمين. اهـ

حكم إنكار وقوع السحر:

س: شيخ عبد العزيز، سمعت من بعض طلبة العلم إنكاره للسحر، حتى إنه قال: اثبتوا بالسحرة ليسحروني إن كانوا صادقين، توجيهكم لو سمحتم ولا سيما إذا كانت هذه العبارة من شخص مشهور وله شعبية لا بأس بها؟

ج: هذا جهل وغلط، هذه العبارات تصدر عن جهل، فقد سحر النبي ﷺ وهو أفضل الخلق، وقد صحت الأحاديث عن رسول الله ﷺ أنه سحر، وعافاه الله من ذلك وشفاه الله سبحانه وتعالى، هذا شيء معروف وأجمع المسلمون على أنه يقع بإذن الله سبحانه وتعالى، لكن بعضه يؤثر على المريض وبعضه بالتخييل كما تقدم. (١).

(١) (فتاوى نور على الدرب ٣/ ٢٧٧-٢٧٨) لابن باز رحمه الله.

حكم التداوي عند السحرة ونحوهم:

س: هل يجوز التداوي من عند الساحر، أو من عند الكاهن، وهل هذا يعد من الشرك المحبط للعمل أم لا؟

ج: لا يجوز التداوي من عند السحرة والكهنة، لأن النبي ﷺ نهى عن إتيان السحرة والكهنة، قال لا تأتوهم، وقال عليه الصلاة والسلام: «من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوما» رواه مسلم في الصحيح، الكاهن والمنجم والساحر والرمال، وأشباههم وقال ﷺ: «من أتى كاهنا وصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد عليه الصلاة والسلام، وقال: «ليس منا من سحر أو سحر له، وليس منا من تكهن أو تكهن له»، فلا ينبغي للمؤمن أن يأتي العرافين، ولا الكهنة ولا المنجمين بل يحذرهم، غاية الحذر، ولا يجوز سؤالهم ولا تصديقهم، سؤالهم منكر وليس من الشرك، لكنه منكر وتصديقهم في علم الغيب، وأنهم يعلمون الغيب، هذا كفر أكبر، لأن علم الغيب إلى الله تعالى، إذا زعم أن أحدا يعلم الغيب الرسول ﷺ أو غيره، فهو كافر لأن علم الغيب إلى الله تعالى، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾، فالغيب عنده سبحانه وتعالى ليس إلى غيره.

حكم علاج السحر بسحر مثله:

س: هل يصح أن يعالج السحر بسحر؟ أرجو الإفادة، جزاكم الله خيراً؟

ج: السحر لا يعالج بالسحر، لأن السحر إنما يتوصل إليه بعبادة الشياطين، ودعائهم من دون الله والتقرب إليهم بالعبادات، والسحر: من أعظم المحرمات، بل من المحرمات الشركية، فلا يجوز حل السحر بسحر، ولما سئل النبي ﷺ عن النشرة، قال هي من عمل الشيطان، وهي النشرة التي كان يعتادها أهل الجاهلية، وهي حل السحر بالسحر، فلا يجوز حل السحر بالسحر، بل يجب أن يحل بشيء آخر من الرقية الشرعية، والأدوية الشرعية، هكذا نص أهل العلم، ولا يجوز أبداً أن يحل بالسحر الذي هو تقرب للشياطين وعبادة لهم، وعمل يسخط الله عز وجل. (١)

(١) (فتاوى نور على الدرب ٣/ ٣١٧-٣١٨) لابن باز رحمه الله.

حكم النشرة:

وإذا أصيب أحد بالسحر فإنه يشرع له أن يتنشر، وأن يحل السحر، لكن عن طريق الرقية الشرعية، عن طريق قراءة القرآن، والأدوية المباحة، والأدعية، أما أن يتنشر ويحل السحر عن طريق السحرة فهذا لا يجوز، وقد بوب لهذا الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد باباً هو (باب ما جاء في السحر)، فالنشرة: حل السحر عن المسحور.

وقد جاءت روايات أو آثار فيها المنع من النشرة، وآثار أخرى فيها الإباحة، وجمع العلماء بينهما بأن الرواية التي فيها المنع محمولة على حل السحر بسحر مثله، كما في الحديث: (لا يحل السحر إلا الساحر) والمراد: النشرة المحرمة، فلا يجوز لمن ابتلي بالسحر أن يحل السحر عن طريق السحرة، ولا يجوز له إتيان السحرة ولا سؤالهم ولا تصديقهم؛ لما ثبت في الحديث الصحيح عند مسلم أن النبي ﷺ قال: (من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً) وقال عليه الصلاة والسلام في الحديث الآخر: (فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ).

فإذا سأله ولم يصدقه لا تقبل له صلاة أربعين يومًا، وإذا سأله وصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ، ولما سئل النبي ﷺ عن السحرة قال: (ليسوا بشيء) يعني: أخبارهم لا يوثق بها، وفي الحديث: (ليس منا من تكهن أو تكهن له، أو تطير أو تطير له، أو سحر أو سحر له)، فلا يجوز للمسلم أن يأتي السحرة، ولا يجوز له سؤالهم ولا تصديقهم، ولا المعالجة عندهم؛ لأن السحر لا يحله إلا سحر مثله، ولا يحل السحر إلا ساحر.

لكن يجوز له أن يحل السحر وأن يتعالج عن طريق الأدوية المباحة، والرقية الشرعية، وهي آيات من القرآن تقرأ عليه، والأدعية الشرعية المباحة لا بأس بها، وهذا ما يحمل عليه كلام بعض السلف، كما سئل سعيد بن المسيب عن رجل به طب -أي: سحر- أيجل عنه أو ينشر؟ فقال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينهوا عنه.

يعني: لا بأس بحل السحر؛ لأن حل السحر إنما يراد به الإصلاح، والمراد حل السحر عن طريق نشره شرعية، وهي النشرة الشرعية التي لا محذور فيها.

كيفية رقية السحر:

ذكر العلماء أمثلة للنشرة الشرعية، وهي أن يؤتى بسبع ورقات من السدر، فتدق في ماء، ويقرأ فيها الآيات التي فيها الحديث عن السحر، كآيات الأربع من سورة الأعراف، وفيه قوله: ﴿فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * فَعُلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ * وَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ * قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ * رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ﴾ [الأعراف: ١١٨ - ١٢٢]، وآية في سورة طه، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩]، وآيتين في سورة يونس، وهما قوله تعالى: ﴿قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُم بِهِ السَّحَرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ * وَيُحَقِّقُ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾ [يونس: ٨١ - ٨٢].

فهذه الآيات تقرأ في إناء في ماء، ثم يصب من فوق رأس المسحور، ويكرر هذا، ولا بد من الثقة بالله عز وجل والاعتماد عليه، وسكون القلب عند قراءة الآيات، وتكون نفس المريض منفعة وقابلة، فإذا وجدت الأسباب ووافق ذلك ما قدر الله فإنه يشفى بإذن الله.

وكذلك الرجل الذي يحبس عن امرأته، فلا يتوق إلى جماعها، يؤتى له بسبع ورقات من الصدر، وتوضع في الماء، ويقرأ فيها آية الكرسي، و(قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ) و(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) و(قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ) و(قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ)، وهذا مجرب، قد جربه العلماء، وجربه الكثير من مشايخنا، وجربته أنا أيضًا بنفسي، إذ أتى إلي مرات عديدة بعض الناس يقول الواحد منهم: إنه محبوس عن امرأته، ولا يستطيع أن يجامعها، فقرأت له آية الكرسي وغيرها مما ذكر فاستفاد والحمد لله، وشفاه الله، وآخر كذلك، وثالث، فهذا مجرب، وقال العلماء: إن هذا العلاج جيد في حبس الرجل عن امرأته.

وعلى كل حال فإنه ينبغي للإنسان أن يثق بالله، وأن يعلق رجاءه بالله، وأن يعتمد عليه، ويفوض أمره إليه، ويدعوه ويتضرع إليه دائماً أن يشفيه، للمريض يتضرع إلى الله ويبتهل إليه، وكذلك من حوله من أقاربه، لا ينسون الدعاء، فيتضرعون إلى الله، ويدعون الله له بالشفاء، فالدعاء سلاح المؤمن، فيدعوه ربه ليلاً ونهاراً، ويسأل الله الشفاء، مع الأخذ بالأسباب، وقراءة الرقي الشرعية، والأدوية لا بأس بها، وكذلك العقاقير الطبية التي لا محذور فيها عند الأطباء، ومن الأدعية التي وردت أن يكثر من قوله: (اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهَبِ الْبَأْسَ، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً)، و(أعوذ

بكلمات الله التامات من شر ما خلق)، و(بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم)، و(بسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، بسم الله أرقيك)، و(ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض، كما رحمتك في السماء والأرض، اغفر لنا ذنوبنا وخطايانا، أنت رب الطيبين، أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع).

ويستعمل مع هذه الأدعية والرقى الأدوية المباحة التي لا محذور فيها عند الأطباء، أما هذه التي عند السحرة والمشعوذين فلا تجوز المعالجة بها، ولا يجوز الإتيان إليهم أبدًا؛ لأن هذا رفع من شأنهم، والنبي ﷺ قال: (ليسوا بشيء)، ولأن من أتى إليهم متوعد بهذا الوعيد: (من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يومًا)؛ لأنه قد يأمره بالشرك، وبعض الناس يذهب ليتداوى عند السحرة، فيقول له -وقد يكون جاهلاً-: علاج مرضك أن تأتي بكبش أو ديك أبيض أو كذا ثم تذبحه على كذا، ولا تسمي الله، أو لا تذكر الله، وبعضهم يصرح ويقول: هذا لشيوخ الجن، والعياذ بالله، وهذا من البلاء والمصائب.

وإن أغلى ما يملكه الإنسان هو دينه، فلا يجوز للإنسان أن يأتي السحرة؛ ولهذا جاء الوعيد الشديد: (من أتى عرافًا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة

أربعين يومًا، وفي الحديث الآخر: (من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ)، فالأمر جد خطير.

فالعلاج له طريقان: طريق شرعي، وطريق محرم مسدود ممنوع، وهو الإتيان إلى السحرة، والطريق الثاني: مباح مشروع، وهو العلاج عن طريق الرقى الشرعية، والآيات القرآنية، والدعوات المباحة، والأدوية والعقاقير الطبية التي لا محذور فيها. اهـ^(١)

علامات يُعرف بها الساحر:

(١) سؤاله عن اسم المريض، واسم أمه

(٢) طلبه من المريض تزويده بأثر من آثاره المادية (كالمشط، أو الثوب، أو مُشاطة - ما يبقى في المشط من أثر الشعر عند تسريحه - أو عِمامة ... إلخ).
(٣) طلبه أحيانًا لحيوان بصفات معينة، كسواد لونٍ مثلاً، ليذبحه بذكر اسم غير الله عليه، أو بغير ذكر اسم الله عليه، وربما لطخ بدمه أماكن الألم من المريض، أو رمى به مذبحًا في مكان خرب.

(١) دروس في العقيدة للعلامة عبدالعزيز الراجحي مفرغ في موقعه.

٤) كتابته للطلاسم، وهي المحتوية على أشكال، وأسهم، وحروف مقطعة، وأعداد في أوفاق، ورسوم لأبراج، وكتابة لأسماء كواكب .
رفع الصوت بتلاوة آيات من القرآن، ثم الإسرار والتمتمة بكلام غير مفهوم وبعزائم شركية، بحيث لا يسمعها المريض فيلتبس الأمر عليه .

٥) إعطاء المريض ما يسمى «حجابًا»، وهو: تميمة شركية يعلّقها المريض، وتحتوي مربعاتٍ بداخلها حروف وأرقام وعزائم، وكلام غير مفهوم، ويأمره بالحرص التام على عدم فك ذلك الحجاب .

٦) أمره للمريض أن يعتزل الناس مدة معينة، في غرفة مظلمة لا يدخلها ضياء نور الشمس، وهو ما يسميه العامة (الحِجْبة) .

٧) أحياناً يطلب من المريض ألا يمس ماءً لمدة، تكون - غالباً - أربعين يوماً، أو يأمره بأن يضع في عنقه صليبيًا، وهذه العلامة تدل على أن شيطان الجن الذي يخدم الساحر هو نصراني. فإن كان عدوًا للنصرانية أمره أن يجعل الصليب منكسًا أو معقوفًا متكسرًا.

٨) إعطاؤه المريض أشياء يدفنها في الأرض.

٩) يعطيه أحيانًا أوراقًا يحرقها ويتبخّر بها.

١٠) إخباره المريض أحيانًا باسمه، واسم بلده، ومشكلته العُضال التي جاء ينشد حلًّا لها.

١١) قد يكتب للمريض نوعًا آخر من «الحجاب» وهو ورقة فيها حروف مقطعة، أو يكتب هذه الحروف في طبق من الخبز الأبيض، ويأمر المريض بإذابته بماء ثم شربه .

١٢) التحدث أحيانًا مع أشخاص غير منظورين في المجلس، فيطلب منهم السماح والإذن بالعون، ويُصرّح لهم بأن المريض ما أتى إلا وهو محب لهم موقن بقدراتهم ... إلخ .

١٣) أحيانًا يأمر المريض بلبس الجديد من الملابس؛ كقميص، ثم يأمره بشق جهة اليد اليمنى من القميص، أو نزع جيبه وجعلها على ظهره، وغير ذلك .

١٤) لا يستقبل الساحر أحدًا في شهر رمضان المبارك، وبخاصة في العشر

١٥) الأواخر منه، كذلك في العشر الأوائل من ذي الحجة .

١٦) من كان متحصنًا بالأذكار المشروعة، فإن الساحر يرفض استقباله أيضًا .

١٧) وضع زجاجة بلورية مكورة بين يديه، أو طُست فيه ماء وقد نُجس ببول صبي مثلاً .

١٨) هذا، وإن طرائق السحرة تكاد لا تنحصر، اللهم إنا نعوذ بك من كيد الفجار وطرائق الأشرار، ومن طَوَارِقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِحَيْرٍ، يَا رَحْمَنُ .

علامات يُعرف بها المسحور .

- (١) الصدود عن ذكر الله تعالى، والميل إلى ترك العبادات، والإعراض عن سماع كل ما له تعلُّق بالدِّين
- (٢) كثرة تعرضه لأحلام مفزعة «الكوابيس» .
- (٣) الصداع الشديد المستمر.
- (٤) . كثرة وقوع الشجار - لأمر غير ذات بال - بين الزوجين، أو غيرهما.
- (٥) الغضب المفرط المتكرر، من غير مسوّغ ظاهر.
- (٦) كثرة الشرود والذهول.
- (٧) النسيان الشديد.
- (٨) تخيُّل حصول شيء، والحال أنه لم يحصل.
- (٩) شخوص البصر (جموده)، وزَوُّغه.
- (١٠) كثرة الملل من الاستقرار في مكان واحد، أو التأقّف الكثير من الاستمرار في عمل معين.
- (١١) عدم الاهتمام بالمظهر، فهو يبدو غالبًا أشعث الرأس، بالي الثوب، متسخ الجسد.
- (١٢) الهيام على وجهه لا يلوي على شيء، ولا يدري أين يذهب، وربما نام في الحَرَب (الأماكن المهجورة) .

(١٣) تغير في لون البشرة، وبخاصة في لون بشرة الوجه إلى السواد.^(١)



(١) (الحذر من السحر ص ١٨٧-١٨٢) خالد الجريسي.



الناقض الثامن

المتن:

الثَّامِنُ: مُظَاهَرَةُ الْمُشْرِكِينَ وَمُعَاوَنَتُهُمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ
تَعَالَى: {وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ}.

الشيخ:

في هذا الناقض يبين شيخ الإسلام رحمه الله خطورة المناصرة والمظاهرة للمشركين
بالفعل أو بالقول وأنه ناقض مخرج من الإسلام.

قال العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ: ثم ما يتعلق بمظاهرة المشركين
وتولي الكفار، فإن هذه المسألة بحثناها في عدة مجالس وفي عدة شروح، وبيننا
فيها أن عقد الإيمان يقتضي موالاته الإيمان والبراءة من الكفر، لقوله تعالى:
﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ

رَاكِعُونَ﴾ ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾
[المائدة: آية ٥٥ - ٥٦]، وعقد الإيمان يقتضي البراءة من المعبودات والآلهة
الباطلة المختلفة ومن عبادتهم لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي
بِرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ﴾ ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي
عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: آية ٢٦ - ٢٨]

فأساس الإيمان هو الولاء للإيمان والبراءة من الكفر وعبادة غير الله جل
وعلا، ويتضمن ذلك موالاته أهل الإيمان والبراءة من أهل الكفر على اختلاف
مللهم.

هذه الموالاتة منها ما يكون للدنيا، ومنها ما يكون للدين فإذا كانت للدنيا،
فليست بمخرجة من الدين، ومما قد يكون في بعض الأنواع من الموالاتة في الدنيا
ما يقع من الإكرام أو البشاشة أو الدعوة أو المخاطبة ما قد يكون مأذونا به ما
لم يكن في القلب مودة لهذا الأمر، من مثل ما يفعل الرجل مع زوجته
النصرانية، ومن مثل ما يفعله الابن مع أبيه غير المسلم، ونحو ذلك مما فيه إكرام
وعمل في الظاهر، ولكن مع عدم المودة الدينية في الباطن، فإذا كانت الموالاتة
للدنيا فإنها غير جائزة إلا في ما استثنى، كما ذكرنا في حال الزوج مع الزوجة
والابن مع أبيه مما يقتضي معاملة وبرا وسكونا، ونحو ذلك.

أما القسم الثاني: فأن تكون الموالاة للدنيا، ولكن ليس لجهة قرابة وإنما لجهة مصلحة بحتة في أمر الدنيا، وإن فرط في أمر دينه، فهذه موالاة غير مكفرة، لأنها في أمر الدنيا وهذه التي نزل فيها قول الله جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ [الممتحنة: ١]، وهنا أثبت أنهم ألقوا بالمودة وناداهم باسم الإيمان، قال جمع من أهل العلم:

مناداة من ألقى المودة باسم الإيمان دل على أن فعله لم يخرج من اسم الإيمان. هذا مقتضى استفصال النبي ﷺ من حاطب رضي الله عنه، حيث قال له في القصة المعروفة «يا حاطب، ما حملك على هذا؟» يعني أن أفشى سر رسول الله ﷺ فبين أن حملة عليه الدنيا وليس الدين.

والقسم الثالث: موالاة الكافر لدينه، يواليه ويحبه ويوده وينصره لأجل ما عليه من الشرك ومن الوثنية ونحو ذلك، يعني محبة لدينه، فهذا مثله، هذه موالاة مكفرة لأجل ذلك، والإيمان الكامل ينتفي مع مطلق موالاة غير المؤمن بمودته

ومحبته ونحو ذلك منافية للإيمان الواجب لقول الله جل وعلا: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: آية ٢٢]

أما مظاهرة المشركين وإعانتهم على المسلمين هذا من نواقض الإسلام، كما هو مقرر في كتاب فقه الحنابلة وذكره العلماء ومنهم: شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في النواقض العشر، الناقض الثاني.

وهذا الناقض مبني على أمرين:

الأول: المظاهرة.

والثاني: الإعانة.

قوله: «مظاهرة المشركين وإعانتهم على المسلمين».

والمظاهرة: أن يتخذ أو أن يجعل طائفة من المسلمين أنفسهم

المظاهرة، بأن يكون ظهرا لهم بأي عمل، أي يكون ظهرا يدفع عنهم ويقف معهم ويضرب المسلمين لأجل حماية هؤلاء.

وأما الثاني: فإعانة المشرك على المسلم، فضابطها أن يعني قاصدا ظهور الكفر على الإسلام؛ لأن مطلق الإعانة غير مكفر؛ لأن حاطب رضي الله عنه حصل منه إعانة لهم، إعانة للمشركين على الرسول ﷺ بنوع من العمل، والإعانة بكتابة سر رسول الله ﷺ والمسير إليهم، لكن النبي ﷺ استفصل منه، فدل على أن الإعانة تحتاج إلى استفصال، والله جل وعلا قال في مطلق العمل هذا: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: آية ١] لكن ليس بمكفر إلا بقصد، فلما أجاب حاطب بأنه لم يكن قصده ظهور الكفر على الإسلام، قال يا رسول الله ما فعلت هذا رغبة في الكفر بعد الإسلام، ولكن ما من أحد من أصحابك إلا له يد يدفع بها عن أهله وماله، وليس لي يد في مكة، فأردت أن يكون لي بذلك يد، فقال النبي ﷺ: «إن الله اطلع إلى أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم».

وحاطب فعل أمرين:

الأمر الأول: ما استفصل فيه، وهي مسألة: هل فعله قاصدا ظهور الكفر على الإسلام، ومحبة للكفر على الإسلام؟.

لو فعل ذلك لكان مكفرا ولم يكن حضوره لأهل بدر غافرا لذنبه، لأنه يكون خارجا عن أمر الدين.

الأمر الثاني: أنه حصل منه نوع إعانة لهم، وهذا الفعل فيه ضلال وذنب، والله جل وعلا قال: ﴿تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المتحنة: آية ١] إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ إلى قوله: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [المتحنة: آية ٦] أي في إبراهيم ومن معه.

وهذا يدل على أن الاستفصال في هذه المسألة ظاهر، فالإعانة فيها استفصال، وأما المظاهرة بأن يكون ظهرا لهم ويدفع عنهم ويدراً عنهم ما يأتيهم ويدخل معهم ضد المسلمين في حال حربهم لهم هذا من نواقض الإسلام التي بينها أهل العلم. اهـ^(١).

(١) (فتاوى الائمة في النوازل المدلهمة ص ٢٥٥-٢٥٩).

حكم مظاهره المشركين على المسلمين

س: من نواقض الإسلام مظاهره المشركين ومعاونتهم على المسلمين، نرجو أن توضحوا ذلك، وهل كل الطوائف غير المسلمة تدخل في ذلك؟

ج: مظاهره المشركين على المسلمين ردة عن الإسلام، لقوله جل وعلا: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ كونه يظاهر الكفار من اليهود والنصارى والشيوعيين أو غيرهم، كونه يظاهرهم ضد المسلمين وينصرهم ضد المسلمين، هذا تول للكفار وردة عن الإسلام نعوذ بالله، كما نص عليه أهل العلم في باب أحكام المرتد، نسأل الله العافية. اهـ^(١)

الرافضة يتظاهرون ويعاونون الكفار على المسلمين

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وَفِيهِمْ مِنْ مُعَاوَنَةِ الْكُفَّارِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا لَيْسَ فِي الْخَوَارِجِ. وَالرَّافِضَةُ تُحِبُّ التَّتَارَ وَدَوْلَتَهُمْ؛ لِأَنَّهُ يَحْصُلُ لَهُمْ بِهَا مِنْ الْعِزِّ مَا لَا يَحْصُلُ بِدَوْلَةِ الْمُسْلِمِينَ. وَالرَّافِضَةُ هُمْ مُعَاوِنُونَ لِلْمُشْرِكِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى عَلَى قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ وَهُمْ كَانُوا مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ فِي دُخُولِ

(١) (فتاوى نور على الدرب لابن باز ٤ / ١٧١ - ١٧٢).

التَّارِ قَبْلَ إِسْلَامِهِمْ إِلَى أَرْضِ الْمَشْرِقِ بِحُرَّاسَانَ وَالْعِرَاقِ وَالشَّامِ وَكَانُوا مِنْ أَكْثَرِ
النَّاسِ مُعَاوَنَةً لَهُمْ عَلَى أَخْذِهِمْ لِبِلَادِ الْإِسْلَامِ وَقَتْلِ الْمُسْلِمِينَ وَسَبْيِ حَرِيمِهِمْ.
وَقَضِيَّةُ ابْنِ الْعَلْقَمِيِّ وَأَمْثَالِهِ مَعَ الْخَلِيفَةِ وَقَضِيَّتُهُمْ فِي حَلَبَ مَعَ صَاحِبِ حَلَبَ:
مَشْهُورَةٌ يَعْرِفُهَا عُمُومُ النَّاسِ. وَكَذَلِكَ فِي الْحُرُوبِ الَّتِي بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَبَيْنَ
النَّصَارَى بِسَوَاحِلِ الشَّامِ: قَدْ عَرَفَ أَهْلُ الْخُبْرَةِ أَنَّ الرَّافِضَةَ تَكُونُ مَعَ النَّصَارَى
عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَأَنَّهُمْ عَاوَنُوهُمْ عَلَى أَخْذِ الْبِلَادِ لَمَّا جَاءَ التَّارُ وَعَزَّ عَلَى الرَّافِضَةَ
فَتُحْ عُكَّةَ وَغَيْرَهَا مِنَ السَّوَاحِلِ وَإِذَا غَلَبَ الْمُسْلِمُونَ النَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ كَانَ
ذَلِكَ غُصَّةً عِنْدَ الرَّافِضَةِ وَإِذَا غَلَبَ الْمُشْرِكُونَ وَالنَّصَارَى الْمُسْلِمِينَ كَانَ ذَلِكَ
عَيْدًا وَمَسْرَّةً عِنْدَ الرَّافِضَةِ. وَدَخَلَ فِي الرَّافِضَةِ أَهْلُ الزُّنْدَقَةِ وَالْإِلْحَادِ مِنْ
النُّصَيْرِيَّةِ «و» الْإِسْمَاعِيلِيَّةِ «وَأَمْثَالِهِمْ مِنَ الْمَلَاحِدَةِ» الْقَرَامِطَةِ " وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ كَانَ
بِحُرَّاسَانَ وَالْعِرَاقِ وَالشَّامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. اهـ^(١)



(١) (مجموع الفتاوى ٢٨/٥٢٦-٥٢٧).



الناقض التاسع:

المتن:

مَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ اتِّبَاعُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
وَأَنَّهُ يَسَعُهُ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَمَا وَسِعَ الْخَضِرَ
الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَهُوَ كَافِرٌ.

الشيخ:

يجب اتباع النبي صلى الله عليه وسلم وطاعته فيما اخبر والإنتهاء عما عنه
نهى وزجر بل لا يتم تحقيق شهادة أن محمد رسول الله صلى الله عليه إلا بتحقيق
الإتباع والافتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وإليك بعض الأدلة من الكتاب
والسنة التي توجب ذلك .

اتفق علماء الأمة على أن السنة حجة ومصدر من مصادر الأحكام واستدلوا على ذلك بثلاثة أدلة: الكتاب، وإجماع الصحابة، والمعقول.

أما الكتاب فقد وردت آيات في القرآن الكريم تدل على حجية السنة ومن ذلك:

١ - قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾.

٢ - قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

٣ - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾.

٤ - قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

٦ - قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونُوا لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾.

٧ - قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾.

٨ - قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾.

٩ - قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.

١٠ - قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾.

فهذه الآيات جميعها تدل على وجوب اتباع الرسول، فهي تثبت حجية السنة قطعا.

وأما أدلة السنة على وجوب اتباع النبي ﷺ، وطاعته فيما أمر، واجتناب ما قد نهى عنه وزجر؛ فهي كثيرة - أيضاً -

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي، قالوا: يا رسول الله! ومن أبي؟ قال: من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبي" (١)

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون، وأصحاب يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، ومن جاهدكم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل" (٢).

وعن المقداد بن معدي كرب قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : (أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانٌ عَلَى أُرَيْكَتِهِ يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ ؛ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحْلُوهُ ، وَمَا وَجَدْتُمْ

(١) رواه البخاري (٦٨٥١).

(٢) رواه مسلم برقم (٥٠).

فيه من حرام فحرّموه ، وإنما حرّم رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - كما حرّم الله ، ألا لا يحلّ لكم الحمار الأهلي ، ولا كلّ ذي نابٍ من السباع ، ولا لقطة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها ، ومن نزل بقوم فعليهم أن يقرّوه ، فإن لم يقرّوه فله أن يُعقّبهم بمثل قراه .^(١)

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : (تركتُ فيكم شيئين لن تضلُّوا بعدهما ما تمسّكتم بهما : كتاب الله وسنّتي ، ولن يتفرّقا حتى يردّا عليّ الحوض)^(٢).

فعلى هذا فلا يسع أحدٌ الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ومن اعتقد ذلك كفر بالله سبحانه وتعالى.

(١) أخرجه أبو داود وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم: (٤٦٠٤) واللفظ له، والترمذي برقم (٢٦٦٤).

(١) أخرجه البزار برقم (٨٩٩٣) وهو في صحيح الجامع للعلامة الألباني رحمه الله برقم (٢٩٣٧).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: فَإِنَّ ظَنَّ أَنَّ غَيْرَ هَذِي النَّبِيِّ ﷺ أَكْمَلُ مِنْ هَدْيِهِ أَوْ أَنَّ مِنْ الْأَوَّلِيَاءِ مَنْ يَسْعُهُ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ كَمَا وَسَّعَ الْخَضِرُ الْخُرُوجُ عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَهَذَا كَافِرٌ يَجِبُ قَتْلُهُ بَعْدَ اسْتِثْنَائِهِ؛ لِأَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ تَكُنْ دَعْوَتُهُ عَامَّةً وَلَمْ يَكُنْ يَجِبُ عَلَى الْخَضِرِ اتِّبَاعُ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بَلْ قَالَ الْخَضِرُ لِمُوسَى: إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ عَلَّمَكَهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ. فَأَمَّا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَمِيعِ الثَّقَلَيْنِ: الْجِنِّ وَالْإِنْسِ: عَرَبِهِمْ وَعَجَمِهِمْ دَانِيَهُمْ وَقَاصِيَهُمْ مُلُوكِهِمْ وَرَعِيَّتِهِمْ زُهَّادِهِمْ وَغَيْرُ زُهَّادِهِمْ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ ﴿كَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً﴾ وَهُوَ خَاتَمُ الرُّسُلِ لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ يُنْتَظَرُ وَلَا كِتَابٌ يُرْتَقَبُ؛ بَلْ هُوَ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْكِتَابُ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ مُصَدِّقٌ لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنٌ عَلَيْهِ. فَمَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ لِأَحَدٍ مِنْ جَمِيعِ الْخَلْقِ عُلَمَاءِهِمْ

وَعِبَادِهِمْ وَمُلُوكِهِمْ خُرُوجًا عَنْ اتِّبَاعِهِ وَطَاعَتِهِ وَأَخَذَ مَا بُعِثَ بِهِ مِنَ الْكِتَابِ
وَالْحِكْمَةِ فَهُوَ كَافِرٌ. اهـ (١).

قال العلامة عبدالعزيز السلطان رحمه الله: وَكَذَا مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَسْعُهُ الْخُرُوجُ
عَنْ شَرِيعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، كَمَا وَسِعَ الْخَضِرُ الْخُرُوجَ عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى، أَوْ زَعَمَ أَنَّ
هَذِي غَيْرِ مُحَمَّدٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذِيهِ ﷺ أَوْ أَحْسَنُ؛ أَوْ زَعَمَ أَنَّهُ لَا يَسْعُ النَّاسُ فِي مِثْلِ
هَذِهِ الْعُصُورِ إِلَّا الْخُرُوجُ عَنِ الشَّرِيعَةِ، وَأَنَّهَا كَانَتْ كَافِيَةً فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ فَقَطْ
وَأَمَّا فِي هَذِهِ الْأُزْمَةِ فَالشَّرِيعَةُ لَا تُسَايِرُ الزَّمْنَ وَلَا بُدَّ مِنْ تَنْظِيمِ قَوَانِينٍ بِمَا يُنَاسِبُ
الزَّمْنَ، فَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْاِعْتِقَادَ إِذَا صَدَرَ مِنْ إِنْسَانٍ فَإِنَّهُ قَدْ اسْتَهَانَ بِكِتَابِ اللَّهِ
وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ وَتَنَقَّصَهُمَا وَلَا شَكَّ فِي كُفْرِهِ وَخُرُوجِهِ مِنَ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ
بِالْكُلِّيَّةِ.

وَكَذَلِكَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ مُحْتَاجٌ لِلشَّرِيعَةِ فِي عِلْمِ الظَّاهِرِ دُونَ الْبَاطِنِ، أَوْ فِي عِلْمِ
الْبَاطِنِ فَقَطْ أَوْ فِي عِلْمِ الشَّرِيعَةِ دُونَ عِلْمِ الْحَقِيقَةِ أَوْ أَنَّ هَذِهِ الشَّرَائِعَ غَيْرَ

(١) (مجموع الفتاوى ٢٧ / ٥٨-٥٩).

مَنْسُوخَةٍ بِدِينِ مُحَمَّدٍ، أَوْ اسْتِهَانٍ بِدِينِ الْإِسْلَامِ، أَوْ تَنْقِصُهُ أَوْ هَزْلَ بِهِ أَوْ بَثْنِيٍّ
مِنْ شَرَائِعِهِ أَوْ يَمَنْ جَاءَ بِهِ وَكَذَلِكَ الْحَقُّ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الْاسْتِهَانَةَ بِحَمَلَتِهِ لِأَجْلِ
حَمْلِهِ فَهَذِهِ الْأُمُورُ كُلُّهَا كُفْرٌ. قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ
تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ اهـ^(١).



(١) (موارد الظمئان ١ / ٥٠٣).



الناقض العاشر

المتن:

الْعَاشِرُ: الإِعْرَاضُ عَنْ دِينِ اللَّهِ - لَا يَتَعَلَّمُهُ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ -؛ وَالذَّلِيلُ قَوْلُهُ
تعالى: {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ
مُنْتَقِمُونَ}.

وَلَا فَرْقَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ التَّوَاقِضِ بَيْنَ الْهَازِلِ وَالْحَادِّ وَالْحَائِفِ، إِلَّا الْمُكْرَهَ.
وَكُلُّهَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكُونُ خَطَرًا، وَمِنْ أَكْثَرِ مَا يَكُونُ وَقُوعًا، فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ
أَنْ يَحْذَرَهَا وَيَخَافَ مِنْهَا عَلَى نَفْسِهِ.

نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ مُوجِبَاتِ غَضَبِهِ، وَأَلِيمِ عِقَابِهِ.
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.
تَمَّ بِحَمْدِ اللَّهِ

الشيخ:

والإعراض: الصَّدُّ أَيَّ عَدَمُ الإِقْبَالِ عَلَى الشَّيْءِ، مِنَ الْعُرْضِ - بِضَمِّ الْعَيْنِ - وَهُوَ الْجَانِبُ، لِأَنَّ مَنْ يَتْرُكُ الشَّيْءَ يُؤَلِّيه جَانِبُهُ وَلَا يُقْبَلُ عَلَيْهِ. اهـ (التحرير والتنوير ١١/١٨) لابن عاشور

قال ابن القيم رحمه الله: الأصل الثاني: أَنَّ العذاب يُسْتَحَقُّ بشيئين: أحدهما: الإعراض عن الحجة، وعدمُ إرادة العلم بها وبموجبها. الثاني: العنادُ لها بعد قيامها، وتركُ إرادة موجبها. فالأَوَّلُ كفرٌ بإعراض، والثاني كفرٌ عناد. اهـ^(١)

قال العلامة سليمان بن سحمان رحمه الله: المسألة الرابعة: قول السائل: وما الإعراض الذي هو ناقض من نواقض الإسلام؟ وما الذي يصدق عليه الإعراض؟

(١) (طريق الهجرتين وباب السعادتین ٢ / ٩٠١)

فالجواب أن نقول: قد ذكرنا الجواب عن هذه المسألة، ولكن نذكر هاهنا ما ذكره شيخنا، الشيخ عبد اللطيف، رحمه الله تعالى، لما سئل عن هذه المسألة.

فقال، الجواب: إن أحوال الناس تتفاوت تفاوتاً عظيماً، وتفاوتهم بحسب درجاتهم في الإيمان، إذا كان أصل الإيمان موجوداً، والتفريط والشرك، إنما هو فيما دون ذلك من الواجبات، والمستحبات؛ وأما إذا عدم الأصل الذي يدخل به في الإسلام، وأعرض عن هذا بالكلية، فهذا كفر إعراض، فيه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾ ١ الآية، وقوله: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ ٢ الآية.

ولكن عليك أن تعلم: أن المدار على معرفة حقيقة الأصل، وحقيقة القاعدة، وإن اختلف التعبير واللفظ؛ فإن كثيراً يعرف الأصل والقاعدة، ويعبر بغير التعبير المشهور؛ وتعزيرهم وتوقييرهم كذلك، تحته أنواع أيضاً، أعظمها: رفع شأنهم، ونصرتهم على أهل الإسلام، وتصويب ما هم عليه، فهذا وجنسه من المكفرات؛ ودونه مراتب، من التوقيير بالأمور الجزئية، كلياقة الدواة ونحوه، انتهى.

فتبين من كلام الشيخ: أن الإنسان لا يكفر، إلا بالإعراض عن تعلم الأصل،
الذي يدخل به الإنسان في الإسلام، لا ترك الواجبات والمستحبات.^(١)

مسألة عرضت على المحدث الألباني رحمه الله:

السائل: هناك قول للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في «نواقض الإسلام» يقول: الإعراض عن دين الله: لا يتعلمه ولا يعمل به، والدليل: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا﴾ (السجدة: ٢٢) فارجو شرح هذا الكلام، يعني: كيف يكفر من يأتي بهذا العمل، الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به؟

الشيخ: أنا أفهم الإعراض هنا كما أفهم لفظة الكفر في مواطنه التي ذكر فيها الكفر من الكتاب والسنة، أفهم أن الكفر نوعان: كفر اعتقادي، وكفر عملي، كذلك أقول ولا حاجة للتفصيل؛ لأنني أعتقد أنك فيما أظن والله أعلم تعلم الفرق بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي؟ أليس كذلك؟

مداخلة: نعم.

(١) اهـ (الدرر السنينة ١٠/ ٤٧٢-٤٧٣).

الشيخ: نعم، ولذلك فلا داعي للتفصيل، لكني أقول: إن الإعراض يكون كالكفر إما أن يكون عملاً وإما أن يكون عملاً واعتقاداً، فإذا كان الإعراض فيه الاعتقاد فهو الكفر الاعتقادي، وإذا لم يكن فيه الاعتقاد فهو كالكفر العملي ولا إشكال في ذلك وبمعنى آخر: نستطيع أن نقول: إن الآية تعني بصراحته حيث قال: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ (السجدة: ٢٢) أي: لا أظلم فهي تعني الإعراض القلبي وليس فقط الإعراض العملي فهي تعني الكفر الاعتقادي. اهـ^(١)

والإعراض عن دين الله تعالى قسمان:

القسم الأول: إعراض مكفر: وهو أن يترك المرء دين الله ويتولى عنه بقلبه ولسانه وجوارحه، أو يتركه بجوارحه مع تصديقه بقلبه ونطقه بالشهادتين. وهذا القسم له ثلاث صور، هي:

(١) (موسوعة الألباني في العقيدة ٥ / ٦٧٦ / ٦٧٧)

الأولى: الإعراض عن الاستماع لأوامر الله عز وجل، كحال الكفار الذين هم باقون على أديانهم المحرفة أو الذين لا دين لهم، ولم يبحثوا عن الدين الحق مع قيام الحجة عليهم، فهم أعرضوا عن تعلم ومعرفة أصل الدين الذي يكون به المرء مسلمًا، فهم يمكنهم معرفة الدين الحق والسير عليه، ولكنهم لم يلتفتوا إلى ذلك، ولم يرفعوا به رأسًا.

الثانية: الإعراض عن الانقياد لدين الله الحق وعن أوامر الله تعالى بعد استماعها ومعرفتها، وذلك بعدم قبولها فيترك ما هو شرط في صحة الإيمان، وهذا كحال الكفار الذين دعاهم الأنبياء وغيرهم من الدعاة إلى الدين الحق، أو عرفوا الحق بأنفسهم، فلم يسلموا، وبقوا على كفرهم، قال الله تعالى: [والذين كفروا عما أنذروا معرضون [[الأحقاف: ٣]].

الثالثة: الإعراض عن العمل بجميع أحكام الإسلام وفرائضه بعد إقراره بقلبه بأركان الإيمان ونطقه بالشهادتين.

فمن ترك جنس العمل بأحكام الإسلام، فلم يفعل شيئًا من الواجبات، لا صلاة ولا صيامًا ولا زكاة ولا حجًا ولا غيرها، فهو كافر كفرًا أكبر بإجماع السلف، لقوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾

الكافرين [[آل عمران: ٣٢] ، ولقوله تعالى:] ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها إنّنا من المجرمين منتقمون [[السجدة: ٢٢]، ولآيات أخرى كثيرة تدل على كفر عموم المعرضين، ولأن تركه لجميع الأعمال الظاهرة دليل على خلو باطنه من الإيمان والتصديق الجازم.

القسم الثاني: الإعراض غير المكفر: وهو أن يترك المسلم بعض الواجبات الشرعية غير الصلاة ويؤدي بعضها. اهـ^(١)

تم بحمد الله



(١) (مجلة جامعة أم القرى ٨ / ١٥٥ - ١٥٦)

المحتويات

المقدمة.....	٥
مقدمة العلامة الناصح الأمين يحيى بن علي الحجوري.....	٣
صورة لمقدمة الشيخ حفظه الله.....	٤
ترجمة المصنف.....	٧
اسمه ونسبه:.....	٧
مولده ونشأته وطلبه للعلم:.....	٧
حال الناس قبل دعوته:.....	٨
ظهور دعوته:.....	٩
الافتراءات والشبهات حول دعوته:.....	١١
شيوخه:.....	١٢
تلاميذه:.....	١٤

١٦	مؤلفاته وآثاره العلمية:
١٨	مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه:
١٩	عقيدته ومذهبه:
٢١	وفاته:
٢٢	النسخ المعتمدة في تحقيق هذا المتن:
٢٣	نص المتن:
٢٦	مقدمة المصنف
٢٧	معنى النقض لغةً:
٢٧	معنى نواقض الإسلام؟
٢٨	معنى الإسلام لغةً:
٢٨	معنى الإسلام شرعاً:
٢٩	فضل الإسلام ومكانته:
٣٦	الناقض الأول

- أنواع الشرك: ٣٩
- أعظم ما نهى الله عنه الشرك: ٤١
- معنى الذبح شرعاً: ٤٥
- الذبح عبادة لله: ٤٥
- باب: «ما جاء في الذبح لغير الله ﷻ»: ٤٦
- مسألة عرضت على اللجنة الدائمة: ٥٦
- مسألة أخرى عرضت على سماحة الشيخ عبد العزيز ٥٧
- سئل فضيلة الشيخ: عن حكم الذبح لغير الله ٥٨
- الناقض الثاني: ٦١
- الشفاعة في اللغة: ٦١
- مسألة: الفرق بين الشفاعة المثبتة والشفاعة المنفية؟ ٦٦
- الناقض الثالث ٧٣
- علق عصمة المال والدم بأمرين: ٧٤

- ٧٤ هذا الناقض الكفار فيه على صنفين:
- ٧٨ المسألة الخامسة: من شك في كفرهم فقد كفر،
- ٨٠ مسائل مهمة تتعلق بهذا الناقض أجاب عنها العلامة الشيخ م.
- ٨٠ (٣٨٦) سئل فضيلة الشيخ: عما زعمه أحد الوعاظ في مسجد.....
- ٨٥ (٣٨٧) وسئل فضيلة الشيخ: عن وصف الكفار بالصدق.....
- ٨٦ (٣٨٨) وسئل فضيلة الشيخ جزاه الله عن الإسلام والمسلمين
- ٨٩ الناقض الرابع:
- ٩١ وجوب العمل بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم وكفر من أنكرها: .
- ١٠٩..... وهذا سؤال قدم لعلماء اللجنة الدائمة.....
- ١١٢..... الناقض الخامس.....
- ١١٢..... معنى البغض لغة:.....
- ١١٥..... بغض ما جاء به الرسول نفاق أكبر:.....
- ١١٦..... الكراهية نوعان:.....

- الناقض السادس..... ١٢٠
- وشرعاً:..... ١٢١
- حكم الاستهزاء بالدين والاستهانة بحرماته:..... ١٢٢
- والاستهزاء على نوعين:..... ١٢٤
- الاستهزاء بالدين ردة:..... ١٢٥
- س: هل من يستهزئ بالدين بأن يسخر من اللحية أو من تقصير..... ١٢٥
- س: إن كان يقول: أنا أقول ذلك للناس من باب الضحك والمزاح؟ ١٢٦
- س: ما حكم الاستهزاء بالدين وأهله؟..... ١٢٦
- أنواع الاستهزاء:..... ١٢٧
- من صور الاستهزاء:..... ١٢٨
- الناقض السابع..... ١٣٠
- أولاً: تعريف السحر:..... ١٣٠
- ثانياً: أدلة وقوع السحر:..... ١٣٣

مسألة في ساحر أهل الكتاب:	١٣٧
الحكم الشرعي في الساحر:	١٣٨
حكم إنكار وقوع السحر:	١٤٠
حكم التداوي عند السحرة ونحوهم:	١٤١
حكم علاج السحر بسحر مثله:	١٤٢
حكم النشرة:	١٤٣
كيفية رقية السحر:	١٤٥
علامات يُعرَف بها الساحر:	١٤٨
علامات يُعرف بها المسحور:	١٥١
الناقض الثامن:	١٥٣
حكم مظاهره المشركين على المسلمين:	١٥٩
الرافضة يتظاهرون ويعاونون الكفار على المسلمين:	١٥٩
الناقض التاسع:	١٦١

الناقض العاشر.....	١٦٩
مسألة عرضت على المحدث الألباني رحمه الله:	١٧٢
والإعراض عن دين الله تعالى قسمان:	١٧٣
المحتويات.....	١٧٦